



مركز العلامة الحلي
إحياء وتراث نخوة النخلة العلمية

الملاحق

الهناشيء

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ فَصَلِيَّةٌ مُحَكَّمَةٌ
تُعْنَى بِالدرَاسَاتِ وَالبُحُوثِ عَنِ جَوَازَةِ الحِلَّةِ العِلْمِيَّةِ
مُعْتَمَدَةً لِأَغْراضِ التَّرقِيَةِ العِلْمِيَّةِ

تَصَدَّرُ عَنْ

مركز العلامة الحلي

إحياء وتراث نخوة النخلة العلمية

السنة السادسة / المجلد السادس
العدد الخامس عشر ١٤٤٣هـ - ٢٠٢١م

النكات

للفقيه نصير الدين الكاشي
(ت ٧٧٥ هـ)

تحقيق

د. جواد الورد

الملخص

(النكاتُ) نصٌّ من إملاء نصير الدين الكاشي (ت ٧٧٥ هـ) وتقرير عبد الرحمن العتائقي (ت ٧٩٠ هـ)، وكان الكاشي قد صَنَفَهُ لعماد الدين يحيى بن أحمد الكاشي (ت ٧٤٥ هـ) الذي بدوره شرحه شرحاً دقيقاً جيّداً.

صَمَتَ (النكاتُ) بين دفتيها إحدى وخمسين نكتةً، تناولت مسائل: وجوب الوجود ووحدته والممكن والأثر والمؤثر والقدم والحدوث والتناقض ومسائل منطقية دقيقة جداً، وفَرَّرت على وجهٍ إما أن تكون النكتة مغالطة والجواب عليها صحيحاً أو النكتة صحيحة وجوابها مشكلاً أو مغالطة.

اعتمدنا في تحقيق العمل على مخطوطتين، الأولى في العتبة العلوية المقدسة، والأخرى في مركز العلامة الحلي، وبذلنا جهدنا في إخراجِه بِصُورَةٍ علميَّةٍ.

الكلمات المفتاحية:

الكاشي، ابن العتائقي، الحلة، واجب الوجود.



Al Nukat (By:the jurist Nasir al Din al kashi (died 775 AH

Investigation

Dr. Jawad Al Ward

Abstract

(Al Nukat) is a text from the dictation of Nasir al-Din al-Kashi (d. 775 AH) and the report of Abd al-Rahman al-Ataiqi (d. 790 AH), which was compiled by al-Kashi by Imad al-Din Yahya bin Ahmed al-Kashi (d. 745 AH), who in turn explained it with a thorough explanation.

Al nukat included fifty-one nuktah that dealt with issues: the necessity of existence, its unity, the possible, the effect, the effect, the old, the occurrence, the contradiction, and very precise logical issues, and it decided either that Al nuktah is a fallacy and the answer to it is correct, or Al nuktah is a problem, or its answer is a fallacy.

In the realization of the work, we relied on two manuscripts, the first in the upper holy shrine, and the other in the center of Allamah Al-Hilli, and we made every effort to produce it in a scientific way.

key words:

Al-Kashi, Ibn Al-Ataqi, Al-Hillah, Wajib Al-wujud



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الواحد الأحد، الذي ليس له شريك أو مثيل، الأول بلا بداية، والآخر بلا نهاية، لاقديم سواءه، ولا باقٍ غيره، واجب الوجود، وموجد كل موجود، تنزهه عن تجزئة الأجسام، وسَمًا عَمَّا تقدره الأوهام، فتبارك الله أحسن الخالقين وخير المصورين، وصلى الله على محمد خاتم النبيين وآله المطهرين . وبعد :

قَالَ تَعَالَى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾^(١)

لا يَخْفَى ظهور مفاد الآية الكريمة في بيان أهم الطرق التي ينبغي اتباعها في دعوة الناس إلى سبيل الله، مع الأخذ بعين الاعتبار مدى الاستعداد المعرفي والإدراكي لكل طائفة منهم.

وإلى ذلك أشار النبي ﷺ بقوله: « إِنَّا مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ أَمَرْنَا أَنْ نَكَلِمَ النَّاسَ عَلَى قَدْرِ عَقُولِهِمْ »^(٢).

وأوّل هذه الطُّرُق وأشرفها طريق الحكمة، وهو عبارة عن البراهين اليقينية والأقيسة القطعية التي تفيد النتائج القطعية والعقائد اليقينية، وهي التي أشار إليها تعالى بقوله: ﴿وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾^(٣).

وثانيها من حيث الأهمية : طريق الجدل، ويرتكز بالأساس على الأدلة الإلزامية والتسمية المشهورة له هي (علم الكلام) ، وهو على قسمين (الجدل بالباطل) إذ تكون الأدلة فيه مركبة من مقدّمات باطلة وشرطيات فاسدة - وإن اعتمد فيها ظاهراً على بعض المسلمات - فتكون النتائج باطلة ، وهي بالمغالطات أشبه ، مرجعها القصور الذهني والغايات المغرضة ، ولا سيما عند أصحاب المعتقدات القبلية وأهل العناد،

(١) يُنظر: الكافي ١/ ٢٣، ح ١٥، فردوس الأخبار ١/ ٢٢٩، ح ١٦١٤، كنز العمال ١٠/ ٢٤٢، ح

٢٩٢٨٢.

(٢) سورة البقرة: ٢٦٩



وإليه أشار تعالى بقوله : ﴿ وَجَدَلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ ﴾^(١) وقوله تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُّثِيرٍ ﴾^(٢) . وهذا القسم لا يليق بالعامّة فضلاً عن أهل العلم .

والقسم الآخر (الجدل الحسن) ، وتكون فيه الأدلة مبنية على مقدمات يقينية، أو مجمع على التسليم بها أو مسلم بها عند الخصم فيلزم بها لما ألزم به نفسه، وإليه أشار تعالى بقوله : ﴿ وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾^(٣) .
وروي عن النبي ﷺ أنه قال : « نحن المجادلون في دين الله على لسان سبعين نبياً »^(٤) .

وثالثها: طريق الموعظة الحسنة، وهو عبارة عن الدلائل الاقتناعية والأمارات الظنية، والتسمية المشهورة له (الأدلة الخطابية) ، فمن الناس من يسكن إليها وتطمئن بها قلوبهم، وهم أهل الفطرة والسلامة الذين لم يبلغوا مرتبة فهم أدلة الحكمة والبراهين الدقيقة^(٥) .

وهذه أهم الطرق التي عدها أهل الفن من الصناعات الخمس ، وبقيتها :
الشعر: وهو كلامٌ مؤلفٌ من ألفاظٍ موزونةٍ متساويةٍ مقفأةٍ يفيد غير التصديق من تحيّلٍ وتعجّبٍ، وغايته حصول الانفعالات النفسية
والمغالطة : وهي ما اعتبر فيها أن يكون المطلوب حقاً ولكنه ليس بحق واقعاً ، كأن لم تكن مادة القياس من اليقينيّات أو المشهورات أو المسلّمات ، أو كانت منها ولكن لم تكن صورة القياس صحيحة بحسب قواعده الدقيقة ، فيحصل اللبس على المخاطب، ولا سيما إذا كان غير متمرس في هذه الصناعة ، والمغالطة إذا كانت مادتها

(١) سورة غافر : ٥

(٢) سورة الحج : ٨

(٣) سورة العنكبوت : ٤٦ .

(٤) الاحتجاج ، ٦/١ .

(٥) راجع مقدمتنا على كتاب (مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق ابن بابويه) ص ٣-٥ .





وهيئتها شبيهة بالبرهان سُمِّيتْ سفسطة ، وذا كانت شبيهةً بالجلد سُمِّيتْ مُشاغبة . وكثيراً ما نجد هذا الأمر عند المغرضين وأصحاب المتبنيات القبلية والعقائد الفاسدة . وتُعَدُّ المغالطة خامس الصناعات الخمس وهي داخلة في صميم موضوع كتابنا هذا (النكات) الذي أملاه النصير الكاشي، وقرره عبد الرحمن العتائقي ، وهو في الأساس صَنَفَهُ ليحيى بن أحمد^(١) الذي بدوره شرّحه شرحاً دقيقاً جيّداً .

وقد ضَمَّ هذا العملُ بينَ دَفَّتَيْهِ إحدى وخمسين نكتة ، على وجه إما أن يكون أصل النكتة مغالطة والجواب عليها يكون صحيحاً ، أو أن تكون النكتة صحيحة ثم ردها بإشكال هو مشكل ، أو جاء على وجه المغالطة .

ولا يخفى على المتتبع أن عصر المصنف وما قبله بنحو قرن من الزمان - وإن كان عصر الانحطاط السياسي - يمكن أن نعهده العصر الذهبي لتوهج العلوم العقلية، ولا سيما في مدينة الحلة المزيديّة، حرسها الله تعالى وأعاد لها زهوها العلمي، وما يقرب إلى الذهن أن هذه النكات صيغت على وجه التباري؛ لإظهار المقدرة العلمية والتحقيقية والتميز الذهني؛ لذلك كانت دقيقةً وصعبةً جداً .

ترجمة النصير الكاشي

هو نصير الدين علي بن محمد بن علي الكاشي الحليّ ، كان فقيهاً حكيماً مُتَكَلِّماً عالمياً بالمنطق . وُلِدَ في كاشان بحدود سنة ٦٧٥ هـ وسكن الحلة، كما هو المشهور ، إِلَّا أَنَّ شارح هذه النكات ذَكَرَ أَنَّهُ حُلِّيّ المولد كاشيّ المَحْتِد ، ولعلَّ ما ذكره أقرب للصواب؛ لمعاصرته له ، ومعرفته الوثيقة به ، فضلاً عن متانة الصلة بينهما ، كما هو واضح من كلمات كل منهما في حق الآخر بأدنى تأمل ، ولرُبَّ مشهور لا أصل له ، ناهيك عن تأخر أقدم المصادر التي أوردت المشهور عن عصر الشرح بأكثر من أربعة قرون ونصف القرن .

أخذ عن جلال الدين جعفر بن علي صاحب دار الصحة الحسيني وغيره من

(١) ستأتي ترجمته في مورها .



أعلام عصره ، وأقرأ ، وأمل ، وأفاد بالحلة وبغداد ، وأخذ عنه جملة من الأعلام ، منهم :
حيدر بن علي بن حيدر بن علي بن الأعرج الحسيني الأملي (ت ٧٨٢هـ) وعبد الرحمن
بن محمد العتائقي (حي ٧٩٣هـ) ، وتاج الدين محمد بن القاسم بن مَعِيَّة الحسيني
الديباجي الحلي (ت ٧٧٦هـ) ، وجلال الدين عبد الله بن شرفشاه الحسيني ، ومحمد
بن صدقة بن الحسين الحلي وغيرهم .

وَصَفَهُ الشَّهِيدُ الْأَوَّلُ محمد بن مكي بالعلامة المحقق ، وقال عنه ابن معية
بأنه أُوحد عصره ، ووصفه السيد حيدر الأملي بالحكيم الفاضل ، ووصفه تلميذه
ابن العتائقي بملك الفقهاء والحكماء والمتكلمين . له مصنفات عدة منها : النكات
في مسائل امتحانية في علمي المنطق والكلام ، وشرح طوابع الأنوار للبيضاوي ،
وحاشية على تسديد القواعد في شرح تجريد العقائد لمحمود بن عبد الرحمن بن أحمد
الأصفهاني ، وحاشية على تحرير القواعد المنطقية في شرح الشمسية لقطب الدين
الرازبي ، وتعليقات على هوامش شرح الإشارات ، ورسالة مشتملة على عشرين
إيراداً على تعريف الطهارة في كتاب (القواعد) للعلامة الحلي ، وترجم من الفارسية
إلى العربية كتاب الزبدة في الهيئة للخواجة نصير الدين الطوسي .

توفي رحمه الله تعالى في سنة ٧٥٥هـ ، ودفن في المشهد الغروي في النجف الأشرف ،
وأثر عنه قوله : غاية ما علمته في مدة ثمانين سنة من عمري ، أن هذا المصنوع محتاج إلى
صانع ، ومع هذا ، فيقين عجائز أهل الكوفة أكثر من يقيني ^(١) .

ترجمة ابن العتائقي

هو كمال الدين عبد الرحمن بن محمد بن إبراهيم بن محمد العتائقي الحلي ، كان عالماً
فقيهاً متكلماً أديباً مُشارِكاً في فنون عدة ، كالمنطق والفلسفة والهيئة والهندسة والطب ،
ولد في العتائق من قرى الحلة سنة ٦٩٩هـ وانتسب إليها ، وجال في بلاد فارس وغيرها

(١) يُنظر: أمل الأمل ٢/٢٠٢ ، رياض العلماء ٤/٢٣٦ ، بحار الأنوار ١٠٤/١٠٦ ، تكملة أمل الأمل
٤/١٠٢ ، أعيان الشيعة ٨/٣٠٩ ، الكنى والألقاب ٣/٢٥٤ ، طبقات أعلام الشيعة ٣/١٤٩ ، غاية
المراد في شرح نكت الإرشاد ١/٢٣ ، عوالي اللآلي ١/٢٤ ، شرح النكات - مخطوط .





سنة ٧٤٦ هـ، وأقام في أصفهان مدة طويلة، ثم عاد وانتقل إلى النجف الأشرف. أخذ عن العلامة الحلي (ت ٧٢٦ هـ) ونصير الدين الكاشي (ت ٧٥٥ هـ) والشهيد الأول محمد بن مكي العاملي (ت ٧٨٦ هـ)، وأخذ عنه محمد بن جعفر النباطي، والحسين بن محمد، وبهاء الدين علي بن عبد الكريم بن عبد الحميد النجفي أستاذ ابن فهد الحلي. وصفه الكفعمي بالعالم العامل الفاضل الكامل، ووصفه علي بن عبد الكريم النجفي بالمولى الأجل الأجدد، والعالم الفاضل، والقُدوة الكامل، والمحقق المدقق، ومجمع الفضائل، ومرجع الأفاضل، وافتخار العلماء العاملين.

له تصانيف كثيرة منها: مختصر تفسير علي بن إبراهيم، شرح نهج البلاغة، تجريد النية من الفخرية لفخر المحققين ولد العلامة، مختصر الأوائل لأبي هلال العسكري، شرح ديوان المتنبي، الناسخ والمنسوخ، القسطاس في المنطق، الحدود النحوية والمآخذ على الحاجية، الإيماني في شرح الإيلاقي في الطب، شرح حكمة الإشراق، الرسالة المفيدة في مقدار أبعاد الأفلاك والكواكب، الإيضاح والتبيين في شرح منهاج اليقين، شرح صفوة المعارف، الشهادة في شرح الزبدة في علم الهيئة، البسط والبيان في شرح تجريد الميزان، التصريح في شرح التلويح في الطب، الرسالة المفردة في الأدوية، المنتخب وتعداد فرق المسلمين، المنتخب في المعاني والبيان والبدیع، الدر المنتخب من لباب الأدب في البلاغة، اختيار حقائق الخلل في دقائق الحيل، الإرشاد في معرفة مقادير الأبعاد، الرسالة الفارقة والملحة الفائقة وغيرها.

قال آقا بزرك الطهراني: وكتب في حال الاعتكاف بمسجد الكوفة: شرح الشمسية، وشرح الكافية، وتسليك النفس، وقضى وهو مُعتَكِفُ صلوات سنة كاملة، وكأنه أراد إفهام القشرين بإمكان الجمع بين الدين والفلسفة قولاً وعملاً. تُوفِّيَ رَحِمَهُ الله بعد سنة ٧٩٣ هـ ودُفِنَ في الصحن العلوي الشريف في النجف الأشرف^(١).

(١) راجع: رياض العلماء ١٠٣/٣، إيضاح المكنون ٤٩/٣، أعيان الشيعة ٤٦٥/٧، طبقات أعلام الشيعة ١٠٩/٣، الأعلام ٣٣٠/٣، الكنى والألقاب ٣٥٤/١.





منهج التحقيق

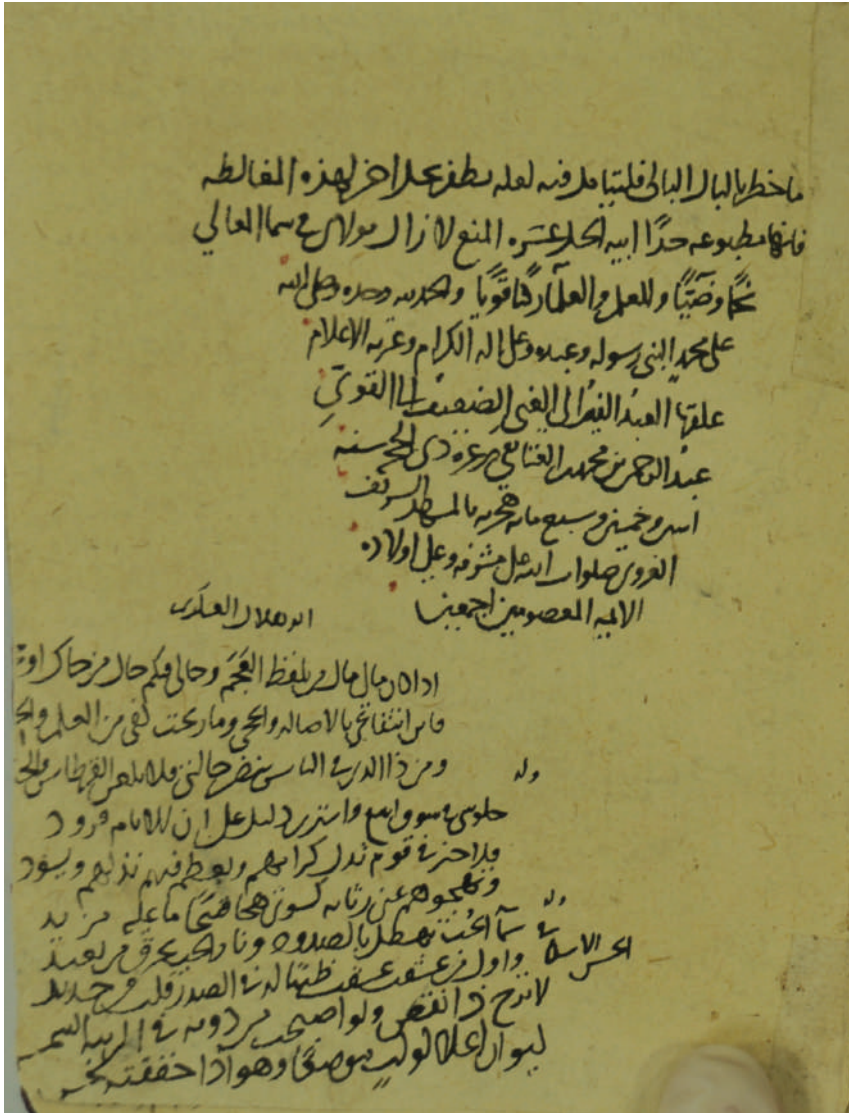
- ١- مقابلة المخطوطتين .
 - ٢- تقويم النص وضبطه مع بيان ما فيه سقط أو تصحيف مع الإشارة إلى ذلك .
 - ٣- جعلنا الأصل مخطوطة العتبة العلوية المقدسة المرقمة (٦٧٠) بحسب تسلسلها العام، وتاريخ نسخها في ذي الحجة سنة ٧٥٢هـ، وقد نسخت بخط (نسخ تعليق) وجاءت في ثلاثين صفحة، وتتميز بقلّة التصحيف، ورمزنا لها بالحرف (ع).
 - ورجعنا إلى نسخة مكتبة الكلبايكاني في قم المقدسة، ضمن مجموع، وتقع في (١٩) صحيفة، في كل صفحة (٢١) سطرًا، وجاء عنوان مكتوب باللون الأحمر في ثلاثة أسطر تَوَسَّطَ بداية الصفحة، هكذا: "هذه النكاتُ صَنَّفَهَا مولانا ملك الحكماء، أفضل المتأخرين، سلطان المحققين، نصير الملة والدين الكاشي، تغمّده الله بالرحمة والرّضوان". واستعمل الناسخُ نظام التعقيية، وقد سقطَ من النسخة أول النصّ، فضلًا عن خرم في نهايتها، ونُرجِّحُ أنّ ذلك بسبب عدم تصوير الصفحة التالية، وقد رمزنا لها بالرمز (ن) .
 - ٤- تصحيح الخلل أو الخطأ في نسخة الأصل اعتمادًا على نسخة (ن)، مع الإشارة إلى ذلك .
 - ٥- بيان معاني المصطلحات الغامضة والصعبة .
 - ٦- توضيح بعض العبارات الدقيقة .
 - ٧- التعليق على بعض المغالطات المُشكِلة على وجه الإيجاز .
- وأخيرًا لا يسعني إلا أن أتوجّه بالشكر الجزيل والثناء غير المجذوذ للإخوة الفضلاء العاملين في مركز العلامة الحلي رحمته الله لإحياء تراث حوزة الحلة العلمية؛ لما بذلوه من جهد واهتمام لإخراج هذا الأثر النفيس ونشره في الساحة العلمية، وفقهم الله تعالى لخدمة العلم وسدّد خطاهم، ومنه التّوفيق .
- والحمد لله أولاً وآخراً، وصلى الله على نبينا محمد وآله الطاهرين، وسلّم تسليمًا كثيرًا .



بِرَأْسِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 الْحَمْدُ لِلَّهِ الْمُنْزَعُ عَنْهُ أَجْسَادُ الطُّغُيَانِ وَوَسَاوِسُ الْأَوْهَامِ وَالصَّلَواتِ
 عَلَى خَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَكْرَامٍ مَا بَنَعَ ظِلَامٌ مِنْ ضِيَاءٍ وَضَلَامٌ
 وَبَعْدَ قَوْلِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَمَّا الْأَعْلَامُ بِسَبْعِ الْحُجُودِ وَالْفُطُورِ وَالْأَنْعَامِ أَفْضَلُ
 دَهْرِهِ وَزِينَةُ عَصْرِهَذَا الدَّهْنُ الْوَقَادُ وَالطَّبْعُ الْقَادِرُ الْيَسْرُ زَيْبَةُ نَوَابِ
 سَابِقَاتِهِ الْمُخْتَصِرُ مِنَ الْعِيَانَةِ الْأَلَهِيَّةِ مَا لَيْسَ فِي الْفَسَدِ وَالْإِحْلَاءِ
 الرَّكْبَةِ وَالشَّمِّ الْمَرْضِيَّةِ نَعْمُ بَسْبَغُ الْعُلَى وَالْعِلَى وَأَنْهَى وَجْهَ الْأَنْعَامِ وَالْحَوْلِ
 عَادِلِ اللَّهِ وَالْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ مَتَعَانَهُ شَاءَ مِنْ أَحْلَاءٍ وَجَابِ
 وَأَوْصَلَهُ أَقْصَى نَهَارِ الْعَادَاتِ أَرْبَعُ دَرَجَاتِ الْإِحْلَاءِ وَالْحَوْلِ وَبَشِيرِ
 الْعَالِيَةِ وَالصَّدُوقِ سَبَقَ لَهُ فِي حَقِّهِ مِنَ الْأَنْعَامِ مَا لَا أَحْصِيهِ وَمَنْ لَا يَأْذُرُ
 مَا لَا اسْتَقْصِيهِ لَهُ أَيْدِي طَلَسَاقِبَةٍ أَعْدَسَهَا وَلَا أَعْدَدَهَا
 جِزَاهُ اللَّهُ أَفْضَلُ الْحَرَاوِ وَأَوْفَرُهُ وَوَفَاءُ أَهْلِ الْأَجْرِ وَأَغْرَرُهُ دَانَ قَدَاسُ
 لِمَا يَجْمَعُ عِدَّةً مِنَ الْمَغَالِطِ وَالنَّكَاتِ وَالْفَوَائِدِ وَالْإِبْرَادِ لِيَكُونَ ذَلِكَ
 تَذْكَرُهُ مِنْ لَعْنَةِ حَضْرَتِهِ وَمَوْنًا لَهُ أَحْيَانُ خُلُوتِهِ قَتْلَقَتْ أَشَارَتَهُ الْعَالِيَةِ
 بِالْقَتُولِ وَالْإِسْمَالِ وَجَمَعَتْهُمُ الْحَمِينَ وَدَلَّاهُنَّ حَاصِلُ الدَّرْسِ وَالْحَالِ

صورة الصفحة الأولى من مخطوطة (ع)







فيه النكاح بين صنفين مولانا ما كان النكاح في فضل المباحين
مقتضى ان المحققين تعبيراً للمعنى والله بيننا
تفهم الله ما برحمته والرضا

الاولى المدعى لا موثقة وجود شي من الاستصحاب الا بعد ثبوتها لانه لو كان النكاح
الوجود فلا بد له من غلبة ثبوتها لانه نفسه او جزمه او خارج عنه والاولى في
السطح والاولى يتقدم عنه استصحابه الى قى اجزائه والاشياء بوقت عدم
احتياج المعلوم الاول الى غلبة عنه ضرورة حرجها عنها واستصحابه من
كل ما يخرج عنها في غلبة ثبوتها وذلك محال لضرورة ان المفتقر الى
الى الشيء مقتضى الى ذلك الشيء واجزائه اما من حيث المناقضة فيقول
ان العلة الثانية لو لم يكن النكاح لكان مكنته عليه وانما يلزم ان لو كانت
العدة الثانية لذلك لم موجودة لكن العلة الثانية لا وجودها ضرورة كون
عدم المانع من اجزائها واما من حيث المعارضة فيقول لو كان كما قلتم
ان لا يوجد كبري صلا لا يستلزم ذلك استغناء عن كل اجزائه ضرورة كون
الواجب موثراً بالله الشا من له على انه ليس بين تعينيه استصحابين
جزئية على خلافه حواجه وذلك لان المعدوم في الخارج خسر من الاستصحاب
لانه لا يستلزم او معدوم ممكن وكل منهما ممكن بالامكان العام فبينه بين
امكان العام مباينة كليهما مع انه لا مباينة جزئية بين الموجود والاستصحاب
واجب لانهم ان كل مستلزم ممكن بالامكان العام وانما يلزم ذلك لان
ضروري الطرفين او نقيض الامكان العام كناية ممتنع لا يقال معناه لا يكون
ضروري الطرفين ولا شك انه اخص بالامكان العام لا نقيض له والاولى
المتضمن ضرورة انه غير ضروري الوجود مستلزم مكنته بالامكان العام





بوجه الدليلين معينين، ذكرتم لنا نقول، سلم ان عدم المدعى المقدور وقوعه
 ما من المقدرين الزايدتين اللتين صممتموهما الى ثبوت عدم المدعى المسمى
 الاعتراف به كما كنن الكا برى بينهما هو ثبوت عدم المدعى فقط ولم يتغير من
 المحلل للمقدتين الزايدتين فلم يحصل ما يجب ضرورة ان تقدير عدم المدعى
 ما بقرا ده بعينه محجودا عن المقدتين الزايدتين لا يلجى الى ذلك المحلل لم
 الا ذلك على التا ان هذا غير مصر فان المحلل يقول هذا المقدور هو ان لا
 يثبت ما هو الواقع منها على احد التقديرين بوجه الدليلين غير واثق لانه لو
 فاما ان يقع معه المدعى او عدمه ويلزم خلاف المقدور اذا كان هذا التقدير
 غير واثق فيكون بعينه واثقا وقد تحققنا بحسب المدعى على ذلك التقدير
 صحيح في الواقع والذي يخطا بالسبب الى الجواب ان ليقول اننا نتحار بعين الاول
 قوله لو لم يثبت المدعى في الواقع لثبت عدمه وهو غير ثابت على احد التقديرين
 بوجه الدليلين الا افاق والضرورة قد ثبت انقضاء الضرورة بمنع قوله
 ببقاء من المحلل ذكرى سوى ثبوت عدم المدعى على تقدير ان لا يكون الله
 ثابت وذلك غير موجب قدنا لانهم انه لم يتقدم لا ذلك فانه تقدم منه
 تقدير ان ما هو الواقع ثابت على احد التقديرين بوجه الدليلين وبهذا
 يلجى الى الاعتراف بالثبوت ضرورة لكن له ان يعود ويقول ان هذا ما يلجى
 سائر التقدير ثبوت ما هو الواقع من المدعى وعدمه على احد التقديرين
 الدليلين ولعدم هذا التقدير ما ذكرتم من الملجى ليس بخاسر لانه بل منقصة
 والملجى في السبب اننا ليس هو واحد منها فيسقط ما ذكرتم ولكن الجواب
 عنه بان يقال كنن لم يقل ان الملجى الى ثبوت عدم المدعى على احد التقديرين
 هو ذلك التقدير فقط بل ان التقديرين مع لزوم واثق عدم المدعى في الواقع على تقدير



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَبِّ يَسِّرْ وَلَا تَعَسِرْ

إملاء المولى الإمام الأعظم البارع الورع المعظم، قطب الأولياء وخلاصة الأصفياء، سلطان الحكماء والفقهاء المتكلمين، شيخ مشايخ العارفين وكعبة طلاب العلم والسالكين، نصير الله والحق والدين علي بن محمد الكاشي، أدام الله أيامه وأعطاه في دَارِيهِ مَرَامَهُ بِمُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله المنزه عن هَوَاجِسِ الظُّنُونِ وَوَسَاوِسِ الْأَوْهَامِ، والصَّلَاةُ عَلَى خَيْرِ الْأَنَامِ مُحَمَّدٍ وَعُتْرَتِهِ وَصَحْبِهِ الْكَرَامِ مَا نَبِغَ ظِلَامٍ مِنْ ضِيَاءٍ وَضِيَاءٍ مِنْ ظِلَامٍ. وبعد؛ فَإِنَّ مَوْلَايَ الْإِمَامَ ابْنَ الْإِمَامِ، منبع الجود والفضل والإنعام، أفضل دهره، وزبدة عصره، ذا الذهن الوقاد، والطبع النقّاد، أكيس زمانه، وفائق سائر أقرانه، المخصوص من العناية الإلهية بالنفس القدسية، والأخلاق الزكية، والشيم المرضية، نعم منبع العلياء، والعلم والنهى، ومجتمع الإنعام والفخر والمجد، عماد الملة والدين، فخر الإسلام والمسلمين «يحيى»^(١) متّعه الله بشبابه بين أخلائه وأحبابه، وأوصله أقصى نهايات السعادات، وأرفع درجات الكمالات، بحق الحقّ ونيه القائل بالصدق، سبق

(١) هو عماد الدين يحيى بن أحمد الكاشي (ت بعد ٧٤٥هـ) كان فاضلاً له، علم بالحساب والأدب والحديث، وكان محققاً متمرساً في الحكمة والمنطق كما هو واضح من خلال شرحه لهذه النكات وإجاباته الدقيقة عليها، ويؤكد قول النصير الكاشي المتقدم في حقه بأنه كان ذا ذهن وقاد وطبع نقاد، وكان في محروسة يزد سنة ٧٤٥هـ، وتُؤَيِّقُ بِأَصْفَهَانِ، ويبدو من كلام المصنف أنه كان متولياً لبعض الأعمال، له كتب عدة منها: لباب الحساب، وشرح مفتاح العلوم للسكاكي، وحاشية على شرح رسالة آداب البحث السمرقندية، وشرح هذه النكات، وتوجد إجازة بخطه في مجموعة من مخطوطات الفاتيكان برقم ٥٣٣ عربي.

يُنظر: كشف الظنون ١/ ٣٩، ٢/ ١٥٤٢ و ١٧٦٣، الذريعة ٦/ ١٠٩، الأعلام ٨/ ١٣٥، معجم المؤلفين ١٨١٤/ ١٣.



له في حقِّي من الإنعام ما لا أحصيه، ومن الأيادي ما لا استقصيه،
له أيادٍ إليَّ سابقةٌ أعدُّ منها ولا أعدُّها

جزاه الله أفضل الجزاء وأوفره، ووفاه أكمل الأجر وأغرره، وكان قد أشار إليَّ بِجَمْعِ عدة من المغالط والنكات والفوائد والإيرادات؛ ليكون ذلك تذكرةً منِّي لِعَلِيٍّ حَضَرَتْه، ومونسًا له أحيان خلوته، فتلقيت إشارته العالية بالقبول والامثال، وجمعت منها خمسين، وذلك ما كان حاضرًا لديّ في الحال مع ذكرى أجريتها على سبيل الارتجال وطريق الاستعجال، ملتمسًا من عميم كرمه وشريف شيمه إصلاح ما يقف عليه من الخلل، ويعثر عليه أثناء المطالعة من الزلل، ومن الله جلّ جلاله أستمّدُ التوفيق لما يكون سببًا لصلاح الأخرى والأولى، وأسأله هداية الطريق إلى ما هو الأخرى والأولى، إنَّه على ذلك قدير وبالإجابة جدير.

الأولى^(١): لا مؤثر في شيء من الأشياء إلا الله تعالى؛ لأنَّه لو كان المؤثر غيره^(٢) لكان ممكن الوجود، فلا بدّ له من علّة تامّة، فتلك إمّا نفسه أو جزؤه أو خارج عنه. والأول: ظاهر البطلان^(٣).

والثاني: يستلزم عدم احتياجه إلى باقي^(٤).

والثالث: يُوجبُ^(٥) عدم احتياج المعلول^(٦) إلى علّة علتة ضرورة خروجها عنها، واستغنائه عن كلّ ما هو خارج عنها؛ إذ هي علّة تامّة، وذلك محال؛ ضرورة^(٧) أنّ

(١) في «ن» زيادة: «المدعى».

(٢) لم يرد في «ن»: «المؤثر غيره».

(٣) لأنه ممكن وكل ممكن محتاج وإلا لزم الجمع بين النقيضين وهو محال.

(٤) في «ن» زيادة: «أجزائه».

(٥) في «ن» «بوقت» والصواب ما في نسخة الأصل، وهو محال؛ لأنّ كلّ مركّب محتاج إلى أجزائه ضرورة.

(٦) في «ن» زيادة: «الأول».

(٧) في «ن»: «لضرورة».





المُفتَقِر إلى المفتَقِر إلى الشيء مفتَقِر إلى ذلك الشيء^(١).

والجواب: أمّا من حيث المناقضة فنقول^(٢): لا نسلم أنّ العلل التامّة لو لم تكن^(٣) الله تعالى لكانت^(٤) ممكنًا له علّة، وإنّما يلزم أن لو كانت العلّة التامّة لذلك الأمر موجودة، لكن العلّة التامّة لا وجود لها؛ ضرورة كون عدم المانع من أجزائها. وأمّا من حيث المعارضة فنقول^(٥):

لو كان كما قلتم لزم أن لا يوجد مركّب أصلاً؛ لاستلزام ذلك استغنائه عن كلّ أجزائه؛ ضرورة كون الواجب مؤثراً تامّاً له.

الثانية: المدعى: «أنّه ليس بين نقيضي المتباينين مباينة جزئية» على خلاف ما صرّحوا به؛ وذلك لأنّ المعدوم في الخارج أخصّ من الإمكان العام^(٦)؛ لأنّه إمّا ممتنع أو ممكن معدوم^(٧)، وكلّ منهما ممكن بالإمكان العام^(٨)، فبينه وبين الإمكان العام مباينة كلّية،

(١) إنّ الإمكان بحاجة لتلك العلّة - وهي ممكنة بحسب التقدير - فيلزمها نفس الاحتياج، والمحتاج إلى علته محتاج إلى علّة علته، وهكذا ننقل الكلام، فيدور أو يتسلسل وكلاهما محال.

(٢) في «ن»: «فيقول».

(٣) في «ن»: «يكن».

(٤) في «ن»: «لكان».

(٥) في «ن»: «فيقول».

(٦) لم يرد في «ن»: «العام».

(٧) قوله «معدوم ممكن» في «ن» بدل «ممكن معدوم».

(٨) الإمكان وهو ما وضع بأزاء سلب الضرورة، فإن سلب ضرورة الوجود كان إمكاناً عامّاً سلبياً، وإن سلب ضرورة العدم كان إمكاناً عامّاً إيجابياً، وإن سلب الضرورتين معاً كان إمكاناً خاصّاً، وإن سلب الضرورة الذاتية والمشروطة كان إمكاناً أخصّ، وإن أخذ باعتبار المستقبل كان إمكاناً استقبالياً.

فالإمكان العام إن أخذ بالنظر إلى الوجود كان ممكن الوجود، أي لا يمتنع وجوده، وإن أخذ بالنظر إلى العدم كان ممكن العدم، أي لا يجب وجوده.

يُنظر: نهاية المرام في علم الكلام للعلامة الحلي، ١/ ١١٠، الأسرار الخفية في العلوم العقلية، للعلامة الحلي، ص ٧٤، النجاة - ابن سينا، ص ٥٦.





مع أنه لا مباينة جزئية بين الموجود وبين الإمكان العام^(١).
والجواب: لا نُسَلِّمُ أَنَّ كُلَّ مُتَمَنِّعٍ مُمْكِنٍ بِالْإِمْكَانِ الْعَامِ، وَإِنَّمَا يَلْزَمُ ذَلِكَ أَنْ لَوْ لَمْ يَكُنْ
ضروري الطرفين^(٢)، أو نقيض الإمكان العام، لكنه^(٣) ممنوع.
لا يقال: تعين^(٤) ما لا يكون ضروري الطرفين، ولا شك أنه أخص^(٥)، والإمكان
العام لا نقيض له، وإلا لاجتماع النقيضان؛ ضرورة أنه غير ضروري الوجود، فيكون
ممكناً بالإمكان العام.
لأننا نقول: لا نُسَلِّمُ أَنَّ كُلَّ مَعْدُومٍ لَا يَكُونُ ضَرُورِيَّ الطَّرْفَيْنِ مُمْكِنٍ بِالْإِمْكَانِ
العام، وإنما يلزم أن لو لم يكن مع كونه كذلك ضروري الطرفين أيضاً لكنه ممنوع.
وإن قيّدتم بأنه لا يكون ضروري الطرفين أصلاً، منعنا المنع المذكور بعينه ونقيض
الشيء عبارة عن أن يدخل عليه حرف السلب^(٦)، وذلك ممكن في الإمكان العام،
فيكون له نقيض.

الثالثة: إذا كان موجود ما كان شريك الباري موجوداً^(٧)، لكن المقدم حق، فالتالي مثله.

(١) بل المباينة الجزئية لازمة؛ لأن نقيض المتباينين إن لم يصدق - كاللاوجود واللامعْدوم - فبينهما مباينة
كلية، وإن صدقا - كاللإنسان واللافرس - فلا بد بينهما من مباينة جزئية، وإلا لثبت المساواة أو
العموم المطلق، وهما محالان.

يُنظر: الأسرار الخفية في العلوم العقلية، ص ٢٤، نهاية المرام في علم الكرام، ١/ ٢٠٩.

(٢) أي إمكاناً خاصاً.

(٣) في «ن»: «كلية».

(٤) في «ن»: «تغيره».

(٥) أي سلب الضرورة الذاتية والمشروطة، فيكون إمكاناً أخص.

(٦) لأن نقيض كل ذي جهة يكون سلب تلك الجهة.

يُنظر: التحصيل: ص ٨٠.

(٧) يرى الحكماء أن للعقل أن يتصور مفهوماً وعنواناً لكل شيء حتى المستحيلات، من قبيل المعدوم
المطلق، وشريك الباري، فيحكم عليها أحكاماً مناسبة لها، فمن حيث إنتمائها مفهومات في العقل ولها
حظ من الثبوت تصير منشأ لصحة الحكم عليها، ومن حيث إنتمائها عنوان لأمر باطل تصير منشأ
لامتناع الحكم عليها. والوجه في ذلك أن هذه المفهومات تصدق على نفسها بالحمل الأولي وعدم





بيان الزوم: أنه إن كان وجود موجود مدارًا لوجود الشريك فظاهر، وإن لم يكن يلزم أحد الأمرين، وهو إما شمول الوجود أو وجود شريك الباري؛ لأنه لو انتفيا فإمّا مع مدارية شمول الوجود لوجود شريك الباري وجودًا، أو لا مع مداريته. والثاني ظاهر البطلان.

والأول محال؛ إذ على تقديره إمّا أن يكون الافتراق المعين بينهما مدارًا للمدعى وجودًا وعدمًا، أو لا يكون، والأول محال، وإلا لزم مدارية الافتراق للشمول^(١) وجودًا وهو محال.

وإن لم يكن وهو مدار وجودًا فيتحقق على تقدير عدمه أيضًا وإلا لكان مدارًا، هذا خلف.

والجواب: منع بطلان التالي، واستحالة مدارية الافتراق للشمول^(٢)، أو مدارية المعين من الافتراق^(٣) للمدعى وجودًا بناءً على أن المحال جاز أن يستلزم المحال. الرابعة: كل معدوم ممكن في هذا الزمان موجود فيه^(٤)؛ لأن كل معدوم ممكن لا يتمتع أن يوجد في هذا الزمان، وكل ما كان كذلك فهو موجود في هذا الزمان^(٥).

صدقها بالحمل الشائع العرضي (الصناعي).

يُنظر: الحكمة المتعالية: ٢٣٩/١.

ولا يخفى أن وجود مثل هذه الأمور يعد وجودات لفظية اعتبارية يتمتع صدقها على معانيها.

(١) قوله «الشمول للافتراق» في «ن» بدل «الافتراق للشمول».

(٢) قوله «الشمول للافتراق» في «ن» بدل «الافتراق للشمول».

(٣) في «ن»: «الافتراقين».

(٤) هذه نتيجة قياس من الشكل الأول، وتركيبه: كل معدوم ممكن في هذا الزمان لا يتمتع أن يوجد في هذا الزمان (صغرى). وكل ما لا يتمتع أن يوجد في هذا الزمان موجود فيه (كبرى).

وبإسقاط محمول الصغرى وموضوع الكبرى، تكون النتيجة: كل معدوم ممكن في هذا الزمان موجود فيه. إلا أن صدق الصغرى فيه نظر؛ لأن الشيء مالم يجب لم يوجد، وإيجابه إنها يكون من طريق وجوده التامة، وهو مالم يتحقق.

(٥) لا يخفى، أن الإمكان اعتبار عقلي لا تحقق له في الخارج، وحكمه في الثبوت والانتفاء واحد، فإذا حمل



أمّا الصغرى فظاهرة.

وأمّا الكبرى فهي عكس نقيض^(١) قضية صادقة، وهو كلّ ما ليس بموجود في هذا الزمان فهو ممتنع فيه^(٢).

والجواب أن نقول^(٣): إن أردت بالامتناع الذاتي منعنا صدق القضية التي زعمت صدقها، وإن أردت الغيري منعنا الصغرى.

لا يقال: نريد الأعم منهما^(٤)، وقد تحصيل^(٥) المطلوب.

لأنّا نقول: فتكون^(٦) حينئذ القضية التي ادّعت صدقها هكذا كلّ ما ليس بموجود في هذا الزمان فهو ممتنع فيه بالإمكان^(٧) الأعم، ويكون عكس نقيضها كلّ ما ليس بممتنع بالامتناع الأعم موجود في هذا الزمان، وما ليس بممتنع بالامتناع^(٨) الأعم لا يكون ممتنعاً بشيء من الامتناعين؛ لأنّ انتفاء العام يوجب انتفاء كلّ خواصّه، فحينئذٍ محمول الصغرى إن كان المراد به ما هو موضوع عكس النقيض بعينه وهو سلب كلّ

اللاإمكان على المعدوم لا يكون ذلك الحمل كلياً، فبعض المعدومات ممكن وبعضها غير ممكن، ولا يلزم من كون اللاإمكان عدمياً كون الإمكان وجودياً، فالإنسان وجودي وبعض اللاإنسان وجودي أيضاً، وكذا اللاممكّن عديمي وبعض الممكنات عديمي.

يُنظر: نهاية المرام، ١/ ١٢٨.

(١) عكس النقيض: هو أن يؤخذ ما يناقض المحمول فيجعل موضوعاً وما يناقض المحمول فيجعل موضوعاً في القضية مع بقاء الصدق والكيف. يُنظر: منطق الشفاء ٢/ ٩٣، الأسرار الخفية، ص ٩٥.

(٢) لا يخفى أن هذا الامتناع ليس ذاتياً وإنما بالغير، فدعوى صدق القضية فيها نظر.

(٣) في «ن»: «يقول».

(٤) أي الإمكان العام الذي يسلب فيه إحدى الضرورتين كما تقدم توضيحه.

(٥) لم يرد في «ن»: «قد».

(٦) في «ن»: «تحصيل».

(٧) في «ن»: «فيكون».

(٨) في «ن»: «بالامتناع».

(٩) لم يرد في «ن»: «بالامتناع».



من الامتناعين، منعنا الصغرى؛ لجواز أن يكون ممتنعًا بالغير. وإن كان المراد به ^(١) غير ذلك، لم يكن الوسط متحدًا، فلا يكون ^(٢) على هيئة شكل من الأشكال؛ إذ الشكل إنَّما يحصل ^(٣) باعتبار الوسط المتحد وحينئذٍ يمنع الإنتاج.

الخامسة: المدعى ثابت ^(٤)؛ لأنَّ مداره أو ملزومه ثابت؛ لأنَّ الافتراق بين شمول العدم لهما وبين الافتراق بينهما إمَّا أن يكون متحققًا أو لا يكون، فإن لم يكن فكلٌّ من الشمولين يحقق أحدهما، وإن كان متحققًا، فإنَّما يتحقق الافتراق فيتحقق أحدهما ^(٥) أو يتحقق الآخر، والافتراق ليس مدارًا لأحدهما، فعلى تقديري تحققه وانتفائه يتحقق، وإلاَّ يكون مدارًا.

والجواب: قريب مما مرَّ في الثالثة.

السادسة: المدعى متحقق ^(٦)؛ لأنَّ اللازم ^(٧) مع عدم الملزوم الأخصَّ منه إمَّا أن يكون مدارًا لأحدهما أو لا يكون.

فإن كان مدارًا فإنَّ تحقق فظاھر، وإلاَّ فانتفاؤه لا يجوز أن يكون بالأوَّل، وإلاَّ يلزم مدارية الأخصَّ وجودًا لما هو أعمُّ منه وذلك محال، فتعيَّن عدمه بالآخر، وهو محقق لأحدهما.

وإن لم يكن مدارًا، يتحقق أحدهما، وإلاَّ لكان مدارًا، والمقدَّر ^(٨) خلافه.

(١) محمول الصغرى.

(٢) هذا القياس.

(٣) في «ن»: «محصل».

(٤) تقدمت الإشارة في النكته الثالثة إلى أن دعوى صدق القضية ممنوعة، وأن صدق المقدمة الصغرى غير مسلم، لأنَّ وجوبها بالغير وليس ذاتيًا.

(٥) في «ن»: «هما».

(٦) في «ن» زيادة: «أو ملزومه».

(٧) يريد باللازم هنا: المدعى نفسه، وهو دعوى صدق القضية.

(٨) في «ن»: «المقدار».



وجوابه: قريب من جواب المتقدم عليه.

السابعة: كل ممتنع موجود في الخارج^(١)؛ لأن كل^(٢) ممتنع موجود في الذهن، وكل ما هو موجود في الذهن موجود بالوجود المطلق^(٣)؛ لأنهما متلازمان^(٤)، وكل ما ليس بمعدوم بالعدم المطلق^(٥) فليس بمعدوم بالعدم الخارجي، فيكون موجودًا بالوجود الخارجي^(٦)، وهو المطلوب.

والجواب: لا نسلم تنافي العدم المطلق والوجود المطلق، فإنهما مجتمعان في الموجود الذهني الذي ليس بموجود في الخارج، بل المنافي^(٧) للوجود المطلق عدم خاص هو انتفاء ذلك المفهوم، وهذا العدم الخاص مغاير لعدم زيد وعدم عمرو، والعدم المطلق أعم من الجميع، ولا يلزم من منافية الأخص منافية الأعم.

الثامنة: انحصار الأحكام في الضروري^(٨) والكسبي غير صحيح؛ لأن حمل الحد

(١) هذه نتيجة قياس مركب من أكثر من قياس: نتيجة القياس الأول (كل ممتنع موجود بالوجود المطلق) ونتيجة القياس الثاني (كل ممتنع لا يكون معدومًا بالعدم المطلق) ونتيجة القياس الثالث (كل ممتنع لا يكون معدومًا بالعدم الخارجي) ومن ثم يكون موجودًا.

(٢) لم يرد في «ن»: «كل».

(٣) لم يرد في «ن»: «فلا يكون معدومًا بالعدم المطلق».

(٤) في «ن»: «مقابلان».

(٥) يراد به العدم الذي يعم المعدوم الممتنع التحقق الذي لا شئئية له، بل لا يُجبر عنه، والمعدوم الممكن التحقق.

(٦) لا يخفى أن نتيجة هذا التركيب هي بالمغالطة أشبه؛ لأن تصور بعض الأشياء ذهنيًا لا يستلزم وجودها في الخارج، فإننا نتصور شريك الباري، ونحكم عليه بالامتناع، والحكم على الشيء يستدعي تصوره، وكما نتصور بحرًا من زئبق، وجبلاً من ياقوت، نحكم بامتناع بعض هذه التصورات عن بعضها الآخر، فنبين أن التميز في التصور الذهني لا يوجب ثبوتًا في الخارج.

يُنظر: نهاية المرام، ٦٢/١.

(٧) في «ن»: «المباني».

(٨) لا يخفى أن العلم ينقسم إلى علم حضوري، كعلم الإنسان بنفسه، وإلى علم حصولي، والحصولي ينقسم إلى تصور وتصديق، والتصديق ينقسم إلى ضروري (بديهي) كتصور معنى الوجود، وإلى





على المحدود في قولنا: «الإنسان هو الحيوان الناطق»^(١) مثلاً غير ضروري؛ إذ قد يشك العقلاء في كونه حدًّا له أو رسمًا له أو محمولًا عليه وليس بكسبي؛ إذ الحد لا يكتسب بالبرهان.

لا يقال: هذا ليس بحمل، فإن الحمل معناه ما صدق عليه الأول من جزئياته صدق عليه الثاني، ومعنى قولنا: «الإنسان هو الحيوان الناطق» أي حقيقة الإنسان وماهيته هو هذا، فهو من حيث كونه حدًّا^(٢) وفيه حصول المطلوب.

والجواب: لا يلزم من أنه لا يكتسب بالبرهان أن لا يكون كسبيًّا؛ لجواز أن يكون كسبيًّا لا يمكن كسبه أصلاً، أو لا يكون كسبه بالبرهان ويمكن بطريق آخر^(٣)، لا بدّ لذلك من دليل.

التاسعة: إنتاج الأول غير متحقّق^(٤)، وإلا فالتنافي ثابت بينه وبين أمر متحقّق في الواقع، وإلا فمدار الأول ودائر الثاني إما أن يشملهما التحقق أو الالاتحقق أو لا يشملهما واحد منهما.

والأخيران ظاهرا البطلان.

والأول مع عدم أحدهما إن لم يكن مدارًا لعدم إنتاج الأول يلزم المدعى، هذا خلف، وإن كان، فإن كان متحقّقًا فكذلك، وإلا فعدمه إما بالجميع أو بالأول أو بالعدم.

كسبي (نظري) كتصور حقيقة الروح، والتصديق ينقسم كذلك إلى ضروري، كالتصديق باستحالة اجتماع المتناقضين أو ارتفاعها معًا، وكسبي، كالتصديق بأن مجموع زوايا المثلث تساوي قائمتين. يُنظر: الأسرار الخفية، ص ١٤، النجاة، ص ٤٣.

(١) هذا تعريف بالجنس والفصل القريين، وهو حد تام؛ لاشتماله على جميع ذاتيات المعرف.

(٢) في «ن» زيادة: «غير محمول لأننا نقول اشتراطهم مساواة الحد للمحدود وفي الصدق يدل على جملة من حيث كونه حدًّا».

(٣) كالعلم القدسي.

(٤) أي القياس من الشكل الأول؛ لتخلف صغراه في الصدق كما تقدم بيانه في النكته الثالثة.





والأولان واضحا البطلان.

والثالث ملزوم لمداريته ؛ لعدم أحدهما^(١)، وأنه محال.

وجوابه : منع التقدير، وقد سبق في النكات المتقدمة^(٢) توجيهه.

العاشرة: الجزء ليس بمتحقق^(٣)، وإلا فإما أن يتحقق شمول الوجود أو شمول عدمه^(٤) ولازم وجوده أو لا يتحقق أحدهما، فإن تحقق أول الأولين فخلف^{(٥)(٦)}، وإن كان الثاني فأحد المجموعين وهو انتفاء شمول الوجود مع لازم الوجود أو انتفاء شمول عدمه مع علة عدمه، إما أن يتحقق أو لا، فإن تحقق فخلف، وإلا فانتفاء المجموع الثاني ليس بالجزء الثاني، وإلا كان عدمه لازماً لعدمه، فيلزم منه أن يكون شمول عدمه على تقدير ثبوت علة عدمه، وهو محال، وإن انتفى بالآخر لزم الخلف.

وجوابه: مثل ما مر^(٧).

الحادية عشرة: الحيوان ليس بمركب؛ لأنه لا أجزاء له، وإلا فهي^(٨) إما حيوانات أو غيرها.

(١) . قوله «لأحدهما» في «ن» بدل «لعدم أحدهما».

(٢) في النكتتين الثالثة والرابعة.

(٣) أي الجزء الذي لا يتجزأ، وأيسر ما يمكن أن يقال فيه: إن الزمان منه ماضٍ ومنه مستقبل وهما معدومان، فلا بد من جزء حاضر وهو الآن، وإلا لعدم الزمان مطلقاً. وكذا الحركة ؛ لضرورة ملازمتها للزمان، وكذا مسافة الحركة بناءً على الملازمة؛ لأن زمان نصف الحركة نصف زمان كلها، وأيضا الحركة في نصف المسافة نصف الحركة في كل المسافة التي وقعت فيها الحركة، فثبت وجود أجزاء لا تتجزأ في الزمان والحركة والمسافة .

يُنظر : مناهج اليقين ، ص ١٠٥ ، الأسرار الخفية ، ص ٢٢٩ ، الطبيعيات عند العلامة الحلي ، ص ١٢١ .

(٤) أي عدم الجزء .

(٥) لأنه بخلاف التقدير .

(٦) في «ن» : «مختلف» .

(٧) أي تخلف صغرى القياس عن الصدق كما تقدم بيانه .

(٨) الأجزاء .





والأول يوجب تقدّمه على نفسه^(١).

والثاني إن لم يحصل أمر زائد كان الحيوان بعينه ما ليس بحيوان، وإن حصل هناك هيئة عارض [محصلة^(٢)] للحيوان لزم كون الحيوان عارضاً^(٣)؛ لأن المحتاج إلى المحتاج إلى المحل محتاج إليه^(٤).

والجواب: النقض^(٥) بسائر المركبات الجوهرية^(٦)، وأيضاً قولكم: حيوانات ما تريدون به؟

تريدون أن أجزائه يصدق عليها ذلك؟ أو أنّ مفهومها وحقيقتها ذلك؟ إن^(٧) أردتم الأول: منعنا لزوم تقدّم الشيء على نفسه.

وإن أردتم الثاني: فلا نسلم أنّه إن لم^(٨) يحصل زائد يلزم أن يكون الحيوان بعينه ما ليس بحيوان بل حيوان، لا بدّ لذلك من دليل.

الثانية عشرة: قول من قال: النظر^(٩) لا يفيد العلم غير صحيح؛ لأنّ ذلك غير

(١) لأن أجزاء المركب تتقدم عليه وجوداً ضرورة.

(٢) في الأصل (محصولة) وما أثبتناه من نسخة «ن».

(٣) في «ن»: «عرضاً».

(٤) وتوضيحه، أنه لا بد للحيوان من هيئة محصلة فيكون محتاجاً لها، وهذه الهيئة محتاجة لمحل، ومن ثم يكون الحيوان محتاجاً للمحل.

(٥) في «ن»: «البعض».

(٦) لأنه لو تم ما ادعيت لما صح وجود أي مركب جوهري، وهو باطل ضرورة.

(٧) في «ن»: «إذ».

(٨) لم يرد في «ن»: «إن لم».

(٩) هو ترتيب أمور ذهنية ليتوصّل بها إلى أمر آخر، فالأمور الذهنية مادته، والترتيب صورته، فإن صحتا كان صحيحاً، وإلا فلا، وهو يفيد العلم على سبيل اللزوم؛ لأنه يستحيل انفكاكه عنه ضرورة، ولكن بشرط كون مادته معلومة، فضلاً عن صحة الترتيب، فإن كانت المقدمتان فيه علميتين والترتيب صحيحاً أفاد العلم، وإلا لم يلزم. يُنظر: تحصيل النجاة في أصول الدين ص ٤١-٤٢.





ضروري، للاختلاف بل نظري^(١)، فيلزم نفي الشيء بنفسه، وأنه تناقض.

قيل في الجواب^(٢): إنه مشترك الإلزام؛ إذ^(٣) بيانه ليس ضرورياً، للاختلاف بل نظرياً، فيلزم إثبات الشيء بنفسه، وهو أيضاً تناقض.

وفيه نظر؛ لأن نفي الشيء بنفسه تناقض دون إثباته بنفسه.

لا يقال: إثبات الشيء بنفسه يقتضي العلم بالشيء قبل العلم به، وهو تناقض.

لأننا نقول: الأول نفي الشيء وإثباته لشيء من جزئياته وأنه تناقض؛ إذ نفي المطلق^(٤) يستلزم نفي كل واحد^(٥) من جزئياته دون الثاني؛ إذ قد يكون المقيد بعض جزئياته ويكون ضرورياً من حيث ذاته موجباً للعلم بالمجهول، ومن حيث إنه معروض لذلك العارض لا يكون معلوماً.

الثالثة عشرة: الحركة ليست بموجودة، وإلا فعلتها إما آنية أو زمانية؛ لأن وجودها إما أن يكون^(٦) دفعة أو لا دفعة.

فإن كان الأول لزم تحقق الحركة بجميع أجزائها في الآن، هذا خلف.

وإن كان الثاني نقلنا الكلام إليه، فإما أن ننتهي^(٧) إلى علة غير زمانية الوجود،

(١) لا يخفى أن العلوم ليست كلها ضرورية بالبدئية، ولا نظرية وإلا لزم الدور أو التسلسل - وهو مبني على حدوث النفس - فإذاً بعضها ضروري وبعضها كسبي، والكسبي منه ما يكفي في تحصيله وجود مبادئه من غير آلة؛ لكونه من قبيل العلوم المتسقة المنتظمة في الحسابيات والهندسيات، ومنه ما يفتقر - مع تحصيل مبادئه - إلى وجود آلة يؤمن معها الخطأ، كالإلهيات. يُنظر: الأسرار الخفية، ص ٨-٩.

(٢) في «ن»: «جوابه».

(٣) في «ن»: «إذا».

(٤) في «ن»: «المطلوب».

(٥) لم يرد في «ن»: «واحد».

(٦) لم يرد في «ن»: «أن يكون».

(٧) في «ن»: «ينتهي».





بمعنى أن لا يكون وجودها على التدريج، ويلزم منه^(١) استمرار الحركة وتحققها بسائر أجزائها، والتسلسل من جانب العلل، وكل واحد منها محال^(٢).

والجواب: أن الحركة تطلق على معنيين^(٣):

أحدهما: التوسط بين المبدأ والمنتهى.

والثاني: الامتداد الموهوم المركب من التوسطات المعينة الحاصلة للمتحرّك من كلّ حدّ من حدود المسافة من أولها إلى آخرها.
والأول موجود في جميع أجزاء الزمان.
والثاني لا وجود له في الخارج أصلاً.

الرابعة عشرة: هذا الشيء ليس بموجود، وإلاّ فحال اتصافه بالوجود أي حال لحوق صفة الوجود له - إن كان موجوداً لزم كونه موجوداً^(٤) بهذا الوجود، وذلك

(١) قوله «يلزم فيه» في «ن» بدل «ويلزم منه».

(٢) يعد موضوع الحركة من بين أهم موضوعات العلم الطبيعي التي تباينت فيها آراء الحكماء والمتكلمين بين مثبت لوجودها وبين ناف له، ومن المثبتين من جعل وجودها عينياً، في حين جعله بعضهم ذهنياً، والمشهور عند جمهور الحكماء أن حصولها تدريجي سيال لا دفعي، بينما ذهب جمهور المتكلمين إلى أنها تحصل دفعة.

وفي تقديرنا أن أفضل من قرر مفهوم الحركة هو العلامة الحلي، وقد خلص إلى أنها حصولات دفعية متعاقبة في أحياء متلاصقة، كما صرح به في نصوص عدة، ومن ذلك قوله: "تقتضي الطبيعة الحركة عند خروجها من الحالة الملائمة إلى الحالة غير الملائمة، ثم إن غير الملائمة تشترك في الوصول إلى الأيون التي يصل إليها المتحرّك على سبيل القطع والتجدد مما يفصلها الوهم وإن كانت المسافة والحركة في الأعيان موصولتين.

فعلة الحركة أمران: ثابت هو الطبيعة، ومتجدد هو الوصول إلى الحثيات والأينيات غير الملائمة على سبيل التجدد حتى يصل الجسم إلى مكانه الطبيعي. يُنظر: الأسرار الخفية، ص ٢٤٠، الطبيعيات عند العلامة الحلي، ص ٢٧٠.

(٣) يُنظر: طبيعيات الشفاء ١/ ٨٣-٨٥، المباحث المشرقية، ١/ ٦٧٢، نهاية المرام في علم الكلام، ٣٣٣-٣٣٥.

(٤) حال اتصافه.





تحصيل للحاصل^(١).

وان كان معدومًا اجتمع النقيضان^(٢). وإن شئنا ادّعينا في هذه النكته ارتفاع الوجود والعدم معًا، أمّا ارتفاع الوجود فمّا تَقَدَّمَ، أمّا ارتفاع العدم فمثله أيضًا^(٣).
والجواب: إِنَّا نَخْتَارُ أَنَّ لِحُوقِ صِفَةِ الوجود له في آن اتصافه بالوجود ويمتنع^(٤) لزوم تحصيل الحاصل، وإِنَّمَا يلزم أَنْ لو كان مَوْجُودًا بغير هذا الوجود، لكنّه ممنوع بل إِنَّ اتّصافَهُ بالوجود ولحوق صِفَةِ الوجود له هو آن واحد هو أوّل زمان الوجود ونهاية زمان العدم.

الخامسة عشرة: جميع أجزاء الماهية عين الماهية؛ لأنّه لو لا ذلك لكان إمّا جزءها أو خارجًا عنها.

والأوّل محال، وإلّا لزم أَنْ لا يكون المجموع مجموعًا.
والثاني أيضًا محال، وإلّا لزم أَنْ يكون^(٥) أجزاء الماهية خارجة عنها، هذا خلف.
والجواب: لا نسلم لزوم^(٦) خروج أجزاء الماهية^(٧)، بل اللازم خروج جميع

(١) لا يخفى أن اتصاف الشيء بصفة الوجود مسبق بحصول ذلك الشيء في نفسه، لأن حصول الصفة للشيء فرع حصول الشيء في نفسه، فهو متقدم على الصفة. ولا أقل من التقدم في الرتبة فلا يلزم تحصيل الحاصل.

(٢) لا يخفى أن الوجود قائم بالماهية من حيث هي هي، لا من حيث إنها موجودة أو معدومة، ولا يلزم من عدم إدخال الوجود في الاعتبار إدخال العدم فيه، فلا يلزم اجتماع النقيضين، بل يجتمعان كاجتماع المقبول والقابل.

يُنظر: نهاية المرام، ج ٢، ص ٤٤-٤٥.

(٣) لم يرد في «ن»: «والجواب أن الحركة تطلق على ... فمثله أيضًا».

(٤) في «ن»: «يمنع».

(٥) قوله «كون» في «ن» بدل «أن يكون».

(٦) لم يرد في «ن»: «لزوم».

(٧) أي كل جزء جزء.





الأجزاء، وهو مغاير لكل واحد^(١)، وكونه ليس بخارج ممتنع، لا بدّ لها من دليل^(٢).
 السادسة عشرة: جميع أجزاء الماهية ليست عين^(٣) الماهية، وإلاّ لزم أن لا يوجد
 مركّب أصلاً^(٤)؛ لأنّ علته التامة إمّا عينه أو جزؤه أو خارج أو مركّب من الداخل
 والخارج.

والأول يستلزم تقدّم الشيء على نفسه.

والثاني باطل أيضاً؛ لأنّ ذلك الجزء إمّا جميع الأجزاء أو بعضها، فإن كان الأوّل
 والتقدير أنّه نفس^(٥) الماهية، فيلزم^(٦) ما لزم من القسم الأوّل، وإن كان الثاني^(٧) لزم
 استغناء الشيء عن بعض أجزائه.

ويعلم من ذلك بطلان القسمين الآخرين^(٨).

(١) في «ن» زيادة: «واحد».

(٢) يمكن أن يقال في الجواب: لو كان مجموع الأجزاء نفس الماهية، لم تكن للمركب علة تامة؛ لأنها ليست
 مجموع الأجزاء؛ لأنّ التقدير أنها نفسه، ولا بعضها؛ لافتقاره إلى الآخر، ولا الخارج؛ لافتقاره إلى
 الأجزاء، ولا إلى جميع الأجزاء والخارج، وإلاّ لكان نفس الماهية جزء علته، ولا بعض الأجزاء
 والخارج؛ لافتقاره إلى بعضها الآخر، كما عن النصير الطوسي. يُنظر: نهاية المرام، ١/ ١٦٧.

(٣) في «ن»: «غير».

(٤) لم يرد في «ن»: «أصلاً».

(٥) في «ن»: «بغير».

(٦) في «ن»: «فلزم».

(٧) في «ن»: «الذاتي».

(٨) يمكن أن يقال في الجواب كما عن النصير الطوسي: «مجموع أجزاء الماهية نفسها، وإلا كان إما داخلياً
 فيها وهو محال، وإلاّ لكان هناك جزء آخر، فلم يكن ما فرضناه مجموع الأجزاء، هذا خلف، أو
 خارجاً عنها، فتكون الأجزاء عوارض وهو محال». وتأمّل العلامة الحليّ فيه، فقال: «وليس بجيد؛
 لأنّ هنا قسم آخر وهو أن يكون مجموع الداخل؛ لأنّ كلامه يشعر بأنّه أراد بالداخل بعض الأجزاء».
 يُنظر: نهاية المرام في علم الكلام، ج ٣، ص ١٦٦-١٦٧.





ثم إنِّي لا يخطر ببالي البالي على هذا الكلام شيء، لكنني سمعت من بعض أعيان هذا الوقت يقول عليه:

نختار أن علته^(١) التامة نفسه، ولا نسلّم لزوم تقدّمه على نفسه، فإنّ العلة التامة كلّ واحد من أجزائها متقدّم لا مجموعها.

وهذا الكلام لا يعجبني^(٢)، فليتأمل مولانا^(٣) فيه.

السابعة عشرة: الواجب موجود^(٤)؛ إذ لمجموع الممكنات علة مانعة من عدمه، والمانع من العدم مانع من عدم خاص^(٥)، أعني: عدمه لعدم كلّ جزء، ولعدم المجموع. و^(٦) ما هو كذلك مغاير لكلّ جزء للمجموع^(٧)، فيكون خارجاً، والخارج واجب الوجود.

والجواب: إن أردت بالمجموع غير كلّ واحد واحد^(٨)، فلا نسلّم أن له وجوداً حتّى يحتاج إلى علة. وإن أردت كلّ واحد واحد، فالعلة المانعة من عدمه واحد آخر^(٩)، وهكذا إلى غير النهاية.

(١) في «ن»: «عليه».

(٢) لأنه يلزم منه إما أن لا تكون العلة متقدمة على المعلول، أو تخلف العلة التامة عن كونها علة، فتدبر.

(٣) لم يرد في «ن»: «مولانا».

(٤) هذه نتيجة قياس استثنائي لا يحتاج إلى مقدمة أخرى حتى يكون منتجاً، بل يكفي بالمقدم والتالي.

(٥) لا يخفى أن العدم الخاص أعم من العدم العام؛ فإن الحيوان يشمل الإنسان وغيره، فغير الإنسان لا يصدق عليه أنه إنسان، بل عدمه. ولا يصدق عليه عدم الحيوان؛ لأنه أحد أنواعه، ويصدق أيضاً عدم الإنسان على مالميس بحيوان، وهو ظاهر، فعدم الحيوان لا يشمل أفراد عدم الإنسان، وعدم الإنسان شامل لأفراد مالميس بحيوان، فيكون عدم الأخص أعم من عدم الأعم. يُنظر: كشف المراد، ص ٦٦.

(٦) في «ن» زيادة: «كلّ».

(٧) في «ن»: «وللمجموع».

(٨) لم يرد في «ن»: «واحد».

(٩) أي يقتضي أكثر من علة وهكذا فيتسلسل.



الثامنة عشرة: الواجب موجود؛ لأنه لا شك في وجود موجود، فذلك إن كان واجبًا فظاهر، وإلا فنحتاج إلى علة تامة^(١).

فهي إن كانت واجبة فظاهر، وإلا فهي ممكنة محتاجة إلى علة تامة وهي^(٢) لا محالة مغايرة لها^(٣) غير^(٤) جزئها.

فيلزم افتقار المعلول إلى أمر خارج عن علته التامة، فلا تكون^(٥) العلة التامة تامة^(٦)، هذا خلف.

الجواب: لا نسلم أن العلة التامة موجودة حتى تحتاج إلى علة، وقد سبق مثله^(٧).

التاسعة عشرة: واجب الوجود موجود، ولنقدم مقدمتين:

الأولى: أن العلة التامة للشيء مشتملة على جميع أجزاء معلولها وعلل أجزائه^(٨) ضرورة أنها جميع ما يحتاج إليه الشيء.

الثانية: أن العلة التامة^(٩) لجميع الموجودات الممكنة على تقدير انحصار الموجودات^(١٠) يجب أن يكون جزءها^(١١)؛ لأنها على هذا التقدير لا يجوز أن يكون

(١) توجب وجوده؛ لأن الشيء مالم يجب لم يوجد.

(٢) العلة الثانية.

(٣) للعلة الأولى؛ لأنه يستلزم أن يكون الشيء علة لنفسه وهو محال.

(٤) في «ن»: «وغير».

(٥) في «ن»: «يكون».

(٦) ضرورة أن المفتقر إلى المفتقر مفتقر.

(٧) في جواب النكتة الأولى.

(٨) أي وعلى جميع علل أجزاء المعلول المتوقف عليها.

(٩) في «ن» زيادة: «للعلة التامة».

(١٠) في «ن» زيادة: «في الممكنات».

(١١) لأن هذه الموجودات الممكنة المنحصرة لها علة تامة، وهي ممكنة أيضًا فيكون لها علة تامة، وهي بدورها جزء من الممكنات.



نفسها^(١) ولا خارجة^(٢)؛ إذ لا خارج.

ثم نقول: لو لم يكن الواجب موجودًا لكان الموجودات كلها ممكنة، فلمجموعها علة تامة مشتملة على جميع أفراد الممكنات، وأفراد عللها بحكم المقدمة الأولى، وهذه العلة ممكنة لا محالة فلها علة أخرى كذلك أيضًا لكن ذلك محال؛ لأنها حينئذ تكون^(٣) متوقفة على جميع الموجودات الممكنة وهي جزء، هذا بحكم المقدمة الثانية، فيلزم توقف الشيء على نفسه، وذلك محال.

والجواب: كلا الجوابين السابقين عن النكتتين المتقدمتين^(٤) في إثبات الواجب وإن أمعن النظر زيادة إمعان أمكن دفعهما، وكان برهانًا حسبيًا على إثبات الواجب تعالى^(٥).

العشرون: الواجب ليس بموجود^(٦)؛ لأن انعدام حادث معين يوجب انعدام علته الموجبة، وانعدامها يوجب انعدام علتها الموجبة وهكذا إلى أن يلزم انعدام الواجب؛ إذ سلسلة العلل الموجبة تنتهي^(٧) إليه؛ لبطلان التسلسل في العلل الموجبة، وكل ما

(١) لأنها جزء الموجودات الممكنة، والممكنات متوقفة على أجزائها، وقد تقدمت الإشارة في النكتة الثامنة عشرة إلى أن المفتقر إلى المفتقر مفتقر.

(٢) لأن كل ما كان خارجًا عن صفحة الوجود فهو عدم.

(٣) في «ن»: «يكون».

(٤) وحاصل ما جاء في النكتة السابعة عشرة أن علة عدم كل واحد يستلزم التسلسل، وفي النكتة الثامنة عشرة: عدم التسليم بوجود العلة تامة.

(٥) إن أقوى ما يمكن أن يقال في الجواب - كما عن العلامة -: "هاهنا موجود بالضرورة، فإن كان واجبًا فهو المطلوب، وإن كان ممكنًا استند إلى مؤثر بالضرورة، فمؤثره إن كان واجبًا فهو المطلوب، وإن كان ممكنًا لزم التسلسل أو الانتهاء إلى الواجب والأول باطل، فالثاني حق". الأسرار الخفية، ص ٥١٩.

(٦) هذه القضية نتيجة قياس استثنائي مركب من مقدم صحيح وهو (كلما انعدم حادث معين) ولكن تاليه باطل ضرورة، لاستحالة التسلسل في العلل إلى غير النهاية، وإلا لزم عدم واجب الوجود وهو محال.

(٧) في «ن»: «ينتهي».





عدم فليس بواجب، فلا واجب في الوجود.

والجواب: لا نسلم بطلان التسلسل في العلل الموجبة^(١)، بل في العلل^(٢) الفاعلة^(٣)، والمنعدم المعدات^(٤) و^(٥) الاستعدادات^(٦) فقط.

وتحقيق ذلك يحتاج إلى بحث طويل، فليطالعهُ مولانا^(٧) من مباحث في الصدورات المذكورة في آخر كتاب التجريد^(٨).

الحادية والعشرون: لا شيء من الحوادث في هذا الزمان بموجود^(٩)؛ لأنّه على تقدير وجود شيء منها لا بدّ له من علّة موجبة له موجودة، فهي إمّا حادثة أو قديمة. والثاني يستلزم قدم الحادث^(١٠).

والأول يفضي إلى علل موجبة غير متناهية دفعة، فننقل الكلام إلى علّة العلة، وذلك محال^(١١).

(١) لا يخفى أن العلة الموجبة هي جزء مركب من أمر ثابت هو العلة الفاعلة، مضافاً إلى علل وأمور أخرى متغيرة حادثة، وما ينعدم هو لانعدام علته الموجبة؛ لانعدام الجزء المتغير.

(٢) في «ن»: «العلّة».

(٣) وهي ما كان حصول المعلول مستفاداً منها وتكون خارجة عنه.

يُنظر: إيضاح المقاصد من حكمة عين القواعد، ص ٩٥.

(٤) العلة المعدة هي ما يقرب العلة إلى معلولها بعد بعدها عنه، كالحركة إلى المتصف، فإنها معدة إلى الحركة إلى المنتهى، أو إلى ضد الحركة وهو السكون. يُنظر: كشف المراد، ص ٢١١.

(٥) حرف الواو أثبتناه من نسخة «ن» وفي نسخة الأصل «في».

(٦) كالجنيين المستعد لقبول الصورة الإنسانية وهو إعداد قريب، وكالمنظفة لقبولها الصورة الإنسانية وهو إعداد بعيد. يُنظر: كشف المراد، ص ٢١١.

(٧) لم يرد في «ن»: «مولانا».

(٨) يُنظر: كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد، ص ٥٤٣.

(٩) هذا نتيجة قياس (صغراه): لو لم يصدق لا شيء من الحوادث بموجود في هذا الزمان لكان شيء منها موجوداً منه (وكبراه) لو كان شيء من الحوادث موجوداً في هذا الزمان لكان له علّة موجبة.

(١٠) لعدم تخلف المعلول عن علته على ما ذهب إليه جمهور الفلاسفة.

(١١) لأنّه يستلزم التسلسل الممل ضرورة.





والجواب: بعينه جواب ما تقدّم قبله^(١).

الثاني والعشرون: أفضل الوضوئين واجب، خلافًا لأبي حنيفة^(٢)؛ لأنّه يصدق: لا شيء مما ليس بواجب أفضل، ويلزمه كلّ ما ليس بواجب ليس بأفضل، وينعكس بعكس النقيض^(٣) إلى المدعى. والدليل على صدق ما ذكرناه من القضية السالبة الكليّة أنّه لو لاها لصدق: بعض ما ليس بواجب أفضل، وانعكس^(٤) بالمستوي^(٥) إلى قولنا: بعض الأفضل ليس بواجب.

وكلّ^(٦) ذلك محال؛ لأن على تقدير صدقه إمّا أن يكون الأفضل أعم من الواجب، أو الواجب أعم، أو هما متساويان، أو متباينان. والأول^(٧) باطل، وإلّا يلزم كون بعض الأفضل واجبًا، وبعضه ليس بواجب وذلك باطل بالإجماع.

والثاني^(٨) والثالث^(٩) باطلان؛ إذ سلب الأعم والمساوي عن الأخص والمساوي محال.

(١) في النكتة السابعة وفي النكتة السابقة.

(٢) الذي يرى وجوب الوضوء مطلقًا، لا هذا الوضوء الخاص بعينه ولا ذاك خلافًا للشافعي الذي يرى وجوب الأفضل كما سيأتي، وهو ما يراه المصنف.

(٣) تقدم توضيحه في النكتة الرابعة.

(٤) في «ن»: «العكس».

(٥) وهو تبديل الموضوع إلى المحمول والمحمول إلى الموضوع في القضية الحملية، والمقدم إلى التالي والتالي إلى المقدم في الشرطية مع بقاء الكيف (السلب والإيجاب) والصدق، ويستعمل العكس المستوي في النوع الثالث من أنواع التلازم بين القضيتين وهو: لزوم صدق القضية الثانية (المطلوب) لصدق القضية الأولى (المبرهن عليها). يُنظر: الإشارات والتنبيهات مع الشرح، ١/ ١٩٦، النجاة، ص ٦٤، الأسرار الخفية، ص ٨١.

(٦) في «ن»: «لكن».

(٧) الأفضل منها أعم من الواجب.

(٨) الواجب أعم منهما.

(٩) التساوي بينهما.





والرابع^(١) أيضا باطل، وإلا يلزم صدق «كلّما هو واجب من الوضوئين ليس بأفضل» وذلك محال بالإجماع.

أمّا عند أبي حنيفة فلاّن الواجب المطلق لا هذا العين ولا ذلك^(٢). وأمّا عند الشافعي؛ فلاّن الواجب هو الأفضل^(٣).

والجواب: أنّ هذه سالبة المحمول لا تفتقر إلى وجود الموضوع^(٤)، فلا يلزم أن يوجد وضوء ويصدق عليه^(٥) أنّه واجب ثم يصدق عليه أنّه ليس بأفضل، والباطل بالإجماع هو ذلك.

الثالثة والعشرون: طلب العلم أفضل من الاشتغال بالعبادات الغير الواجبة^(٦)؛ لأنّ ما هو الأفضل منهما إن كان واجبا والثاني غير واجب، فهو غير أفضل، والأوّل أفضل، وإن لم يكن واجبا، فالثاني إمّا أن يكون واجبا أو لا يكون، فإن كان واجبا لا يكون أفضل، وإلا يلزم خلاف المفروض، وإن لم يكن واجبا لم يكن أفضل بطريق الأوّل، فتعيّن كون الأفضل هو الأوّل.

والجواب: أنّ كون الثاني واجبا محال^(٧)، جاز أن يلزمه خلاف المفروض؛ إذ المحال يستلزم المحال.

(١) التباين بينهما وهو باطل؛ لأن نقيض أحدهما يصدق على الآخر، ومن ثم يصدق كل ما هو واجب من الوضوءين فليس بأفضل وهو باطل.

(٢) شرح النكّات، مخطوط.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) كما في الموجبة المعدولة؛ لأنها تستدعي الموضوع دون السالبة.

(٥) لم يرد في «ن»: «عليه».

(٦) الأحاديث الواردة في فضل العلم والحث على طلبه مستفيضة، بل متواترة معنى. يُنظر: بحار الأنوار ١٨٠ / ١ - ١٨٢.

(٧) لأن التقدير أنّه ليس بواجب في نفس الأمر، وإذا كان كذلك جاز أن يستلزم المحال الذي هو خلاف المفروض.





الرابعة والعشرون: سفر الوالد سفرًا منقطعاً^(١) تنتقل^(٢) الولاية إلى الجد والأخ^(٣) لا إلى القاضي خلافاً للشافعي^(٤).

وذلك؛ لأن أحد الأمرين لازم:

وهو كل من له الولاية قبل موت الأب فالولاية له بعد موت الأب، أو كل من له الولاية بعد موت الأب فالولاية له قبله؛ لأن مصالح النكاح كالتناسل وحصول المهر وغيرهما قبل موته، إمّا أن تكون^(٥) راجحة على مصالحه بعد موته^(٦) أو لا تكون^(٧).
فإن كانت لزوم الأمر الثاني^(٨) بالقياس^(٩) بطريق الأولى^(١٠).

وإن لم يكن^(١١)، فإمّا أن تكون^(١٢) المصالح بعد الموت راجحة على المصالح قبله أم لا، فإن كانت لزوم^(١٣) بالقياس بطريق الأولى.

وإن لم يكن فلا محالة يتساويان في المصالح، فيثبت كلا الأمرين^(١٤).

ثم نقول: إن ثبت الأمر الأول، ولا ولاية للقاضي بعد الموت بالاتفاق، فلا ولاية

(١) أي أن تكون أخبار الوالد منقطعة، فلا يعلم كونه حياً أو ميتاً.

(٢) في «ن»: «تنتقل».

(٣) يُنظر: الفقه على المذاهب الخمسة، ص ٦٥٢.

(٤) يُنظر: المصدر نفسه، ص ٦٥١.

(٥) في «ن»: «يكون».

(٦) في «ن»: «الموت».

(٧) في «ن»: «يكون».

(٨) وهو: كل من له الولاية بعد موت الأب فله تلك الولاية قبل موت الأب.

(٩) المراد بالقياس هنا القياس الشرعي المسمى في المنطق بالتمثيل، وهو ليس بحجة في المنطق.

(١٠) إذ الحكم في الفرع أولى من الحكم في الأصل.

(١١) أي لم تكن راجحة.

(١٢) في «ن»: «يكون».

(١٣) أي الأمر الأول وهو: أن كل من له الولاية قبل موت الأب فله تلك الولاية بعد موته.

(١٤) وإلا فاختيار أحدهما يلزم منه الترجيح بلا مرجح.





له قبله، وإن ثبت الثاني، والولاية للجدِّ والأخ بعد الموت، فيكون لهما قبله.

وهذه النكته بعد تسليم حجّية القياس وقواعده، وما هو مسلّم عند القياسيين^(١)

لا يمكن أن يؤتى عنها بجواب^(٢).

فليتأملها مولانا^(٣) فإنّها في غاية الحسن واللطافة.

الخامسة والعشرون: الشيء مستلزم لنقيضه^(٤)؛ لأنّه يصدق: كلّما تحقّق الخاص لزم تحقّق العام^(٥)، وكلّما لزم تحقّق العام لم يلزم تحقّق الخاص^(٦)، ينتج كلّما تحقّق الخاص لم يلزم تحقّق الخاص^(٧).

والجواب: منع كلية الكبرى^(٨).

السادسة والعشرون: سلب الشيء عن مساويه واقع؛ لأنّه يصدق^(٩): الناطق مساو للإنسان، ولا شيء من الإنسان بمساو للإنسان. ينتج: الناطق ليس بإنسان. أمّا الصغرى فظاهرة^(١٠)، وأمّا الكبرى؛ فلائّه ليس شيء من جزئيات الإنسان

(١) في «ن»: «القاسين».

(٢) على تقدير جواز الأخذ به، فهو ليس بتام هنا، للاختلاف بين الأصل والفرع؛ لوجود متكفل آخر قبل موت الأب وهو الجد، ومع فقدته تنتقل الولاية إلى القاضي. ولا يخفى أن هذا القياس لا يجوز العمل به عند الإمامية.

يُنظر: العدة في أصول الفقه ٢/٦٦٦، معارج الأصول ٢٦٣، معالم الأصول، ص ٢١٣.

(٣) لم يرد في «ن»: «مولانا».

(٤) هذه القضية نتيجة القياس.

(٥) الصغرى.

(٦) الكبرى.

(٧) وهذه النتيجة يكون الشيء فيها مستلزمًا لنقيضه.

(٨) لأنّه ليس بالضرورة أن يكون تحقّق الخاص لازمًا لتحقّق العام على جميع التقارير.

(٩) في «ن» زيادة: «كلّ».

(١٠) في الصدق.



بمساو له^(١).

والجواب: منع الكبرى، ثم لا نسلّم أنّ معنى: لا شيء من «ح» «ب»، هو: لا شيء من جزئيات «ح» «ب»، بل لا شيء من «ح» معناه لا شيء مما يصدق^(٢) عليه «ح» بحيث لا يخرج عنه إلّا يسمّى «ح» فقط على رأي الشيخ^(٣) وحينئذ تدخل^(٤) جزئيات «ح» وجميع ما يساوي «ح»، والناطق من جملة ما يساوي للإنسان فتكذب الكبرى حينئذ.

السابعة والعشرون: كلّ إنسان حيوان كاذب؛ لأنّه لو صدق لصدق مانعة الخلو^(٦) الإنسان إمّا حيوان أو جسم؛ لأنّه لو خلا الواقع عنهما لزم كذب هذه المقدّمة المقدّرة الصدق أو كذب قضية صادقة في نفس الأمر^(٧) وهو^(٨) «كلّ إنسان جسم»، ومانعة

(١) ويراد بها الأفراد الخاصة المدرجة تحت الكلي وتعرف بالجزئيات الإضافية كالضاحك والكاتب وهي ليست مساوية للإنسان من جميع الجهات.

(٢) في «ن»: «صدق».

(٣) يُنظر: الإشارات والتنبيهات مع الشرح، ١/ ١٦٥ - ١٦٧، منطق الشفاء، ج ١ العبارة ٣، ص ٥٩ - ٦٤، الأسرار الخفية، ص ٦١ - ٦٢.

(٤) في «ن»: «يدخل».

(٥) قوله «ما سوى الإنسان» في «ن» بدل «ما يساوي للإنسان».

(٦) وهي على قسمين: الأول: مانعة الخلو الموجبة: وهي القضية التي يحكم فيها بإمكان اجتماع طرفيها واستحالة ارتفاعهما مثل (كل شيء إما أن يكون علة أو معلولاً) ويجوز أن يكون شيء واحد علة ومعلولاً في آن واحد، علة لشيء ومعلولاً لشيء آخر (والثاني: مانعة الخلو السالبة: وهي ما حكم فيها باستحالة اجتماع طرفيها وإمكان ارتفاعهما مثل (ليس الإنسان إما أن يكون عاقلاً لا دين له أو ديناً لا عقل له) فيمكن أن يكون شخص عاقلاً وديناً في آن واحد.

يُنظر: الأسرار الخفية، ص ١٠٠، التعريفات، ص ٢١٠ - ٢١١.

(٧) قوله «الواقع» في «ن» بدل «نفس الأمر».

(٨) في «ن»: «هي».





الخلو المذكورة تستلزم^(١) كلّما كان حيواناً^(٢) لم يكن جسماً^(٣) لما ثبت أن كلّ مانعة خلو فإنّها تستلزم^(٤) لزومية^(٥) من نقيض أحد طرفيها وعين الآخر، لكن المتصلة كاذبة، فالمنفصلة اللزومية لها كاذبة، فالقضية المفروضة الصدق كاذبة.

الجواب: أن المنفصلة المذكورة إنما تستلزم^(٦) اللزومية المذكورة أن لو كانت عنادية^(٧) لكنه ممنوع، بل هي اتفاقية^(٨)، لا بد لذلك من دليل.

الثامنة والعشرون: أئمة المنطق صرّحوا بانتاج المنفصلتين إحداهما مانعة الجمع^(٩) والأخرى مانعة الخلو متصلة لزومية كلّية مقدمها نقيض مانعة الخلو، وتاليها نقيض طرف مانعة الجمع، لكن ذلك باطل؛ لقيام النقيض وهو أنه يصدق مانعة الجمع دائماً

(١) مأثبتناه من نسخة «ن».

(٢) مأثبتناه من نسخة «ن».

(٣) مأثبتناه من نسخة «ن».

(٤) في «ن»: «يستلزم».

(٥) اللزومية: هي القضية التي بين مقدمها وتاليها اتصال حقيقي مثل: (إذا غلى الماء فإنه يتبخّر). يُنظر: الأسرار الخفية، ص ١٠٠.

(٦) في «ن»: «يستلزم».

(٧) العنادية: هي القضية التي بين مقدمها وتاليها تناف ذاتي وعناد حقيقي مثل: (العدد إما أن يكون زوجاً أو فرداً). يُنظر: الأسرار الخفية، ص ١٠٠.

(٨) الاتفاقية: هي القضية التي ليس بين طرفيها اتصال حقيقي مثل (كلما شرع الأستاذ بالدرس جاء محمد متأخراً)، فهذا مجرد صدفة متكررة. يُنظر: الأسرار الخفية: ص ١٠٠.

(٩) وهي على قسمين: الأول: مانعة الجمع الموجبة: وهي القضية التي يحكم فيها باستحالة اجتماع طرفيها وإمكان ارتفاعها مثل: (إما أن يكون الجسم أبيض أو أسود) فالأسود والأبيض لا يجتمعان في جسم واحد، ولكن يمكن أن يرتفعا في الجسم الأحمر. والثاني مانعة الجمع السالبة: وهي ما حكم فيها بإمكان اجتماع طرفيها واستحالة ارتفاعها مثل: (ليس إما أن يكون المعصوم نبياً أو إماماً) وهذا يعني أنه يمكن أن يكون المعصوم نبياً وإماماً في آن واحد كإبراهيم (ع). يُنظر: الأسرار الخفية، ص ١٠٠، التعريفات، ص ٢١٠-٢١١.





إمّا أن يكون الشيء حجراً أو شجراً ويصدق مانعة الخلو دائماً إمّا أن يكون الشيء^(١) شجراً أو لا يكون كليهما؛ لأنّ كلّ واحد من هذين^(٢) أعم من نقيض الآخر مع أنّه لا يصدق كلّما كان كليهما لم يكن حجراً.

والجواب: منع بطلان النتيجة، فإنّ كون^(٣) الشيء حجراً أو شجراً محال، جاز أن يستلزم أن لا يكون حجراً.

التاسعة والعشرون: قولهم: الممكن لا يستلزم المحال غير صحيح، فإنّه يصدق كلّما^(٤) وجد الواجب وجد معلوله الأوّل وينعكس بعكس النقيض^(٥) إلى قولنا: كلّما انعدم الأوّل^(٦) انعدم الواجب وانعدام الأوّل ممكن وانعدام الواجب محال.

الجواب: أنّ المستلزم لانعدام الواجب ليس عدم الأوّل فقط، بل هو مع الملازمة ضرورة أنّ التالي لا يلزم إلّا من الملازمة^(٧) ووضع المقدم وكلّ منهما وإن كان ممكناً لكن جائز^(٨) أن يكون المجموع محالاً كالمجموع من كتابة^٩ زيد وعدم كتابته في هذا الزمان، وفيه نظر.

(١) لم يرد في «ن»: «الشيء».

(٢) في «ن»: «الهدين».

(٣) في «ن»: «كان».

(٤) في «ن»: زيادة: «لو».

(٥) أي تحويل القضية إلى قضية أخرى موضوعها نقيض محمول القضية الأولى ومحمولها نقيض موضوع القضية الأولى مع بقاء الكيف (السلب والإيجاب) والصدق. ويستعمل في النوع الثالث من أنواع التلازم: لزوم صدق القضية الثانية (المطلوب) لصدق القضية الأولى (المبرهن عليها) مثل (كل كاتب إنسان تنعكس) إلى (كل لا إنسان هو لا كاتب).

(٦) قوله «المعلول أو لاوّل» في «ن» بدل «الأوّل».

(٧) أي لزوم صدق التالي لصدق المقدم.

(٨) في «ن»: «جاز».

(٩) في «خ»: «كتابة».





الثلاثون: المدعى ^(١) اجتماع النقيضين أو ارتفاعهما؛ لأنكم إمّا أن تعتبروا ^(٢) في السالبة ^(٣) والموجبة معاً عند عدم الموضوع، فثبت الأمر الثاني ^(٤).
 وإن لم نعتبره ^(٥) فرضناه منحصرًا ^(٦) في الخارج في نوع الحيوان مثلاً منحصرًا في الإنسان فتصدق ^(٧) خارجية كل حيوان إنسان وليس بعض الحيوان إنسانًا ^(٨) خارجية أيضًا؛ إذ لا يشترط فيها وجود الموضوع، فيثبت الأمر الأول ^(٩).
 والجواب: أن المحكوم ^(١٠) عليه في الموجبة الأفراد الموجودة، وفي السالبة الأفراد المعدومة، فلا تناقض بينهما، لعدم اتحاد الموضوع.
 لا يقال: المعتبر في الاتحاد بين موضوعي النقيضين الاتحاد في الموضوع ^(١١) في الذكر من غير الالتفات إلى الموضوع في الحقيقة وذلك هنا ^(١٢) متحقق.
 لأننا نقول: ما ذكرتموه حقّ كلي ^(١٣) في القضايا المطلقة الموضوع، والموجبة التي

(١) لم يرد في «ن»: «المدعى».

(٢) في الأصل: «يعتبرون»، وفي «ن»: «يعتبرون».

(٣) في «ن»: «وجود الموضوع أو لا يعتبرون فإن اعتبرتم».

(٤) ارتفاع النقيضين.

(٥) في «ن»: «يعتبروه».

(٦) قوله «وفرضنا جنسيًا» في «ن» بدل «فرضناه منحصرًا».

(٧) في «ن»: «فيصدق».

(٨) في «ن»: «إنسان».

(٩) اجتماع النقيضين.

(١٠) في «ن»: «الحكم».

(١١) التناقض: هو تلازم بين قضيتين يقضي لذاته صدق أحدهما وكذب الأخرى، ويشترط فيه الاتحاد في الموضوع والمحمول والزمان والمكان والقوة والفعل والكل والجزء والشرط والإضافة، والاختلاف في الكم والكيف والجهة. يُنظر: الإشارات والتنبيهات مع الشرح، ١/ ١٨٠، الأسرار الخفية، ص ٧٦.

(١٢) في «ن»: «هاهنا».

(١٣) في «ن»: «لكن».





ذكرتموها ليست كذلك، بل مقيّدة الموضوع؛ إذ موضوعها الحيوان الموجود في الخارج، فإن أخذتموها مطلقة الموضوع لا تصدق ^(١) الموجهة. وان أخذتموها مقيّدة الموضوع وجب اعتبار ذلك القيد في موضوع نقيضها ^(٢) حتى يكون نقيضاً ^(٣).

الحادية والثلاثون: الواجب واحد؛ إذ لو كان اثنين، فإمّا أن يصحّ تخالفها أو لا، فإن صحّ، وليس من المحال وقوعه، فإمّا أن يقع مرادها فيقع النقيضان ^(٤) أو لا يقع فيجتمع ^(٥) النقيضان ^(٦)، أو يقع مراد أحدهما، فيلزم عجز الآخر ^(٧)، وإن لم يصحّ تخالفها لزم عجز كلّ واحد منهما مخالفة الآخر، والعاجز ^(٨) لا يكون إلهاً ^(٩).
والجواب: لم لا يجوز صحّة المخالفة بمعنى إمكانها لكنّه ^(١٠) يمتنع وقوعه نظراً إلى حكمتها واتفاقها ^(١١) على ما هو الأولى بذلك الآخر ^(١٢).

(١) في «ن»: «يصدق».

(٢) أي إنّ وحدة الموضوع غير كافية لتحقيق التناقض.

(٣) لم يرد في «ن»: «حتى يكون نقيضاً».

(٤) فيما لو أراد أحدهما إيجاد أمر في وقت معين وأراد الآخر عدم إيجاده في ذلك الوقت.

(٥) في «ن»: «فيرتفع».

(٦) فيما لو ارتفع وجود ذلك الأمر في الوقت المعين، وارتفع عدمه في ذلك الوقت.

(٧) فضلاً عن لزوم الترجيح بلا مرجح.

(٨) قوله «منهما عن مخالفة صاحبة العاجز» في «ن» بدل «منهما مخالفة الآخر العاجز».

(٩) هذا مفاد دليل التمانع المشهور عند المتكلمين وخلاصة تقريره: لو فرض وجود إلهين وأراد أحدهما تحريك جسم يمتنه والآخر أراد تحريكه يسرة، فإمّا أن يقع مرادهما، أو لا يقع، أو يقع مراد أحدهما دون الآخر، فيستلزم إما الجمع بين النقيضين، أو عجزهما، أو عجز أحدهما دون الآخر، وهو ترجيح بلا مرجح، على أن العاجز لا يكون إلهاً وكل ذلك محال.

يُنظر: الباب الحادي عشر، ص ١٠٥، معراج اليقين، ص ٢١٣.

(١٠) في «ن»: «لكنّه».

(١١) في «ن»: «إيقاعها».

(١٢) هذه الشبهة التي وصفت بالعويصة اشتهرت باسم ابن كمونة وإن سبقه إليها بعضهم كالسهروردي.





الثانية والثلاثون: الواجب واحد؛ لأنه لو وجد إلهان^(١) فلا بد أن يتميز أحدهما عن الآخر^(٢) حتى تتحقق الاثنينية^(٣)، فما امتاز به أحدهما، إما أن يكون صفة كمال أو صفة نقص، فإن كان الأول والآخر خاليًا عنها، فيكون خاليًا عن صفة كمال^(٤)، فلا يكون إلهًا، وإن كانت^(٥) صفة نقص وهذا متصف بها فلا يصلح للإلهية.

والجواب: لا نسلم أن كل ما خلا عن صفة كمال يتعلق ذلك الكمال بغيره لا يكون إلهًا، فإن كمال الجسم مثلاً^(٦) صورته النوعية وشفافيته وكونه في مكانه الطبيعي له إلى غير ذلك مع أن ذلك على الله محال.

الثالثة والثلاثون: الواجب واحد؛ لأنه لو كان اثنان من أفراد الواجب وفرضنا شيئاً ممكن الوجود، فإن لم يقدر واحد منهما على إيجاداه كان كل منهما عاجزاً. وإن قدر أحدهما ولم يقدر الآخر فالآخر عاجز.

وإن قدر كل منهما، فإما أن يقع بمعاونة كل منهما لصاحبه فيلزم عجزهما. وإن قدر كل منهما على إيجاداه بالاستقلال، فإن أوقعه أحدهما لا يمكن للآخر

يُنظر: الحكمة المتعالية، ١/ ١٤٧، المطارحات، ص ٣٩٥.

ولا يخفى أن أدنى ما يمكن أن يقال في جوابها: إن إتفاقهما المدعى فيه تحديد لسعة قدرتهما التي يجب أن تسع كل شيء ضرورة، وإذا لم تكن قدرتهما كذلك ففيه إثبات عجزهما أو أحدهما، على أن القادر من جميع الجهات مستغن بذاته عن أي اتفاق، وإلا لزم نقص في قدرته، هذا خلف.

(١) في «ن»: «إلهين».

(٢) قوله «بما لا يكون لآخر» في «ن» بدل «عن الآخر».

(٣) هذا هو مفاد دليل التمايز المعروف بـ (دليل الحكماء) وخلاصه تقريره: أنه لو كان في الوجود واجبا الوجود، لوجب أن يتمايزا - بعد اشراكهما في مفهوم واجب الوجود - بأمر آخر حتى تتحقق الاثنينية، فلزم تركيب كل منهما مما به الاشتراك ومما به الامتياز، وكل مركب محتاج إلى ما ركب منه، وكل محتاج ممكن، هذا خلف. يُنظر: كشف المراد، ص ٤٠٥، معراج اليقين، ص ٢١٣، إيضاح المقاصد من حكمة عين القواعد، ص ٢١٩.

(٤) في «ن»: «الكمال».

(٥) في نسخة الأصل زيادة: «من».

(٦) لا يخفى أن الأجسام مهما بلغت كماليتها لا تخرج عن وعاء الإمكان، والممكن مشوب بالنقص.



إيقاعه، وإلا يلزم تحصيل الحاصل، فلا يبقى الآخر قادراً، فيكون عاجزاً^(١).
والجواب: هذا يدل على انتفاء الواجب أصلاً، فإنّه إذا وقع الفعل لا يمكنه بعد ذلك إيقاعه، فيكون عاجزاً^(٢) لكن انتفاء الواجب مطلقاً عند العقل^(٣) باطل.
الرابعة والثلاثون: واجب الوجود أكثر من واحد؛ لأنّ المشارك للواجب الوجود في الخارج عبارة عن ماهية يقتضي^(٤) لذاتها الوجود الخارجي^(٥)، ومثل^(٦) هذه الذات لا يجوز أن تكون معدومة، وإلا يلزم تخلف مقتضى^(٧) ذاتها عنها، وما بالذات لا يزول.
والجواب: لم لا يجوز أن يكون انتفاؤه بانتفاء كونه موصوفاً بأنّ ذاته تقتضي^(٨) ذلك. نعم، لو أثبتتم أنّ ههنا مفهوماً موصوفاً بذلك تم ما قلتم، لكنه لم يثبت.
الخامسة والثلاثون: وجوب^(٩) جزء من الأجزاء يوجب تحقّق المجموع؛ لأنّه يصدق كلّما انتفى جزء من أجزائه انتفى المجموع^(١٠)، وذلك ينعكس بعكس النقيض إلى قولنا كلّما تحقّق جزء من الأجزاء تحقّق المجموع^(١١) وهو المطلوب.

(١) الكلام فيه كما تقدم في النكتة الحادية والثلاثين .

(٢) عدم إيقاع الواقع بعد وقوعه لا يعد من العجز؛ لأنّه تحصيل للحاصل وهو أمر باطل .

(٣) في «ن»: «المعلل».

(٤) في «ن»: «نقيض».

(٥) لا يخفى أنّ الماهية مفهوم ذهني لا تحقق له في الخارج، وهي بذاتها لا تقتضي الوجود في الخارج إلا إذا أخذت ثابتة في الأعيان، وحينئذ تسمى حقيقة، وهو غير متحقق هنا، وشريك الباري وجود لفظي اعتباري يمتنع صدقه على معناه كما تقدم بيانه في النكتة الثالثة.

(٦) في «ن»: «ميل».

(٧) في «ن»: «مفيض».

(٨) في «ن»: «نقيض».

(٩) كذا والظاهر أنه (وجود) كما يقتضيه السياق .

(١٠) قوله «انتفى المجموع انتفى جزء من أجزائه» في «ن» بدل «انتفى جزء من أجزائه انتفى المجموع».

(١١) هذه القضية ليست صادقة؛ لأنّ عكس نقيض الكبرى يكون (كلما وجد جميع الأجزاء وجد المجموع) والكل يعد بأجزائه لا ببعضها .





والجواب: أن التالي في الأصل الذي ادعيتُم صدقه هو انتفاء جزء ما من الأجزاء فيكون نقيضه تحقق كل الأجزاء فيكون عكس النقيض كلما تحقق كل الأجزاء تحقق المجموع، وذلك حق، وغير مفيد لغرضكم.

السادسة والثلاثون: العالم قديم؛ لأنه صحيح الوجود في الأزل، وكل ما كان كذلك فهو واجب^(١) في الأزل^(٢)؛ لأنه لولا ذلك لأمكن عدمه^(٣)، وإذا فرض^(٤) يستحيل وجوده، وقلنا إنه صحيح الوجود فيه، هذا خلف.

والجواب: أن استحالة وجوده على تقدير تحقق عدمه لا تنافي صحة وجوده، نظرًا إلى ذاته^(٥) مع قطع النظر عن هذا التقدير وغيره^(٦).

السابعة والثلاثون: العالم حادث؛ لأن جزءه وهو زيد الموجود اليوم مثلاً حادث، وحدوث الجزء مستلزم لحدوث المجموع، فالعالم وهو مجموع ما سوى الله حادث. والجواب: لا نزاع بين العقلاء في حدوث المجموع^(٧)، إنما النزاع في حدوث كليات

(١) أي واجب الوجود.

(٢) في نسخة الأصل «الأول» وما أثبتناه من نسخة «ن».

(٣) أي لزم انقلاب الممكن إلى الممتنع.

(٤) كذلك.

(٥) أي يجوز أن يكون الشيء ممكنًا على الإطلاق، ولكن ليس على جميع التقادير. فوجود زيد في زمن معين ممكن، وليس كذلك في حال عدم وجوده في ذلك الزمن.

(٦) لا بأس بإيراد جواب دقيق للعلامة الحلي عن هذه الشبهة مفاده: أنه معارض بالحادث اليومي، فإنه صحيح الوجود في الأزل - أي بمقتضى قولكم هذا - وإلا لم يوجد فيكون واجب الوجود في الأزل، لكنه حادث بالضرورة، فما هو جوابكم عنه هو جوابنا عن العالم، فإن أجبتُم بأن الحادث المعين كان ممتنعًا في الأزل ثم ممكنًا فنحن نقول في كل العالم كذلك، وإن قلتم: إنه كان ممكنًا في الأزل مع أنه لم يجب حصوله فكذا هنا. ثم نقول: إنه صحيح الوجود في الأزل بالنظر إلى ذاته لا إلى كونه محدثًا وممتنع في الأزل باعتبار وصف المخلوقية، فلا يلزم انقلاب الممتنع لذاته ممكنًا. ولا وجوده أزلًا، ولا استحالة العالم في الأزل لذاته، ولا استغناء الحادث عن المؤثر، وبه يعرف بطلان الكبرى (أي كل ما كان صحيح الوجود في الأزل فهو واجب الوجود في الأزل). يُنظر: نهاية المرام، ١/ ١٧١.

(٧) قوله «فيه» في «ن» بدل «في حدوث المجموع».





العناصر، والأفلاك بما فيها، وعالم العقول^(١)، والنفوس^(٢)، وما ذكرتموه لا يوجب حدوثاً هنا^(٣)؛ إذ حدوث جزء لا يوجب حدوث^(٤) آخر^(٥).

الثامنة والثلاثون: زعم المنطقيون أنَّ المتصلة الموجبة الجزئية تنعكس^(٦) كنفسها^(٧)، و^(٨) كذا السالبة الكلية^(٩).

وهو غير صحيح، ضرورة صدق قولنا: قد يكون إذا كان الجمل طائراً فهو حيوان، مع كذب قولنا: قد يكون إذا كان^(١٠) حيواناً فهو طائر^(١١)؛ لأنها لو صدقت ومقدمها

(١) يراد به العقول العشرة عند الفلاسفة أو كما يعرف بنظرية الفيض.

(٢) أي النفوس الفلكية.

(٣) في «ن»: «هذا».

(٤) في «ن»: زيادة: «جزء».

(٥) لا يخفى أن الجزء متقدم وجوداً على الكل وهو حادث، فيكون الكل - وهو متأخر وجوداً عن أجزائه - حادثاً، وإلا لزم تأخر القديم عن الحادث، وتعد هذه الشبهة أهم ما جاء به جمهور الفلاسفة في مسألة قدم العالم، وتقديرها: أن القول بقدم المؤثر التام يستدعي قدم أثره؛ لعدم جواز تخلف الأثر عن المؤثر، وإلا لزم الترجيح بلا مرجح فيها لو اختص الإيجاد بوقت معين دون غيره. يُنظر: تهافت الفلاسفة، ص ٤٤، المطالب العالية، ج ٤، ص ٤٥، نهاية المرام، ث/ ١٣٦.

ويمكن أن يقال في الجواب: إن هذا القول يستلزم أن يكون الباري فاعلاً موجباً، أي مجبراً على فعله، وهو محال؛ لما ثبت من كونه تعالى حكيماً فاعلاً بالاختيار، ومن مقتضيات الحكمة فعل ما هو الأصلح، فيكون إيجاد العالم وقت إيجاده لمصلحة هو أعلم بها فلا، يكون وقت الإيجاد ترجيحاً بلا مرجح، بل لمقتضى الحكمة، فضلاً عن كون القبليّة والبعدية لا تعقل إلا مع وجود العالم، ومع عدمه لا يشار إليه بوقت دون غيره. يُنظر: الطبيعيات عند العلامة، ص ١٥٣.

(٦) في «ن»: «ينعكس».

(٧) بالعكس المستوي.

(٨) لم يرد في «ن»: «و».

(٩) يُنظر: النجاة، ص ٦٥، منطق الشفاء، ج ٢، ص ٨٨-٨٩، الأسرار الخفية، ص ٨٦ و ٩٤.

(١٠) أي الجمل.

(١١) في «ن»: «ظاهر».





صادق دائماً فيلزم صدق تاليها^(١) في وقت ما، لكن ذلك محال، وبه تبين عدم انعكاس السالبة الكلية؛ إذ يصدق في المادة الثانية السالبة الكلية^(٢) مع عدم صدق العكس^(٣) سالبة كلية.

والجواب: لا نسلم^(٤) كذب العكس^(٥)، فإنّ تاليه^(٦) لازم لمقدمه على بعض الأوضاع والتقاير، وهو إذا كان الجمل ذا جناحين، وقد تصدق المنفصلة الجزئية على وضع معيّن لا يتحقّق في شيء من الأزمنة .

التاسعة والثلاثون: الوجود المطلق^(٧) واجب الوجود لذاته، وإلاّ فإنّ ما ممتنع فيتّصف بالعدم، أو ممكن^(٨)، فيكون قابلاً للوجود والعدم^(٩). والشّيء لا يتّصف بنقيضه، ولا يكون قابلاً له، وبهذا الوجه بعينه يمكننا أن نستدلّ على أنّ العدم المطلق^(١٠) ممتنع الوجود لذاته.

والجواب: لا نسلم أنّ اتّصاف الشيء بعدمه محال، بل المحال حمل نقيضه عليه^(١١). الأربعون: الوجود المطلق واجب الوجود لذاته أعني طبيعية الموجود^(١٢)؛ لأنّ

(١) في «ن»: «ثالثها».

(٢) وهي: ليس إذا كان الجمل حيواناً فهو طائر .

(٣) ليس إذا كان الجمل طائراً فهو حيوان .

(٤) لم يرد في «ن»: «لا نسلم».

(٥) وهو: قد يكون إذا كان الجمل حيواناً فهو طائر .

(٦) في «ن»: «ثالثها».

(٧) وهو الوجود المثبت المأخوذ بلا شرط شيء، أي من حيث هو هو .

(٨) أي بالإمكان الخاص الذي يتعين فيه سلب الضروريتين .

(٩) وهو ما يستلزم الجمع بين النقيضين .

(١٠) أي الذي يعم المعدوم الممتنع التحقق كما تقدم بيانه في النكتة السابعة .

(١١) لا يخفى أنّ العدم المطلق مفهوم ذهني يتأتى بامتنياز بعض التصورات عن بعضها الآخر، وقد تقدم الكلام عليه في النكتة السابعة .

(١٢) في «ن» زيادة: «المطلق واجب الوجود لذاته» .



الكلي الطبيعي الموجود^(١) لو لم يكن كذلك لكان ممكناً، فالمؤثر فيه إما نفسه أو جزئي من جزئياته، وفي كل منهما لزوم الدور^(٢).

والجواب: نختار أنه جزئي، ولا نسلّم لزوم الدور؛ لجواز أن يكون الموجود المطلق عرضاً عاماً لذلك الفرد لا ذاتياً له^(٣).

الحادية والأربعون: واجب الوجود موجود في الخارج؛ إذ لولا ذلك لزم^(٤) أحد الأمور الأربعة، وهو:

إمّا وجود الواجب على تقدير عدمه، أو تحقّق أحد المتضايين^(٥) بدون الآخر، أو اتحاد المتضايين، أو كون الشيء الواحد خارجاً عن شيء وداخلاً فيه. والكلّ محال.

بيان الشرطية: أنّ الواجب لو لم يكن موجوداً، فإمّا أن تكون^(٦) المسبوقية بالذات شاملة لسائر الموجودات أعني كلّ واحد واحد^(٧) أو لا.

(١) في «ن»: «للموجود».

(٢) أما بالنسبة لنفسه، فللزوم توقفها عليه وتوقفه عليها، وهو محال، وأما بالنسبة لجزئه، فلتوقف الوجوب المطلق على جزء من جزئياته؛ لأنه معلول لجزئه المتقدم عليه، وهو بدوره متوقف عليه؛ لتوقف المقيد على المطلق فيدور.

(٣) لا يخفى أن هذا الجواب فيه تأمل؛ لأن الجزء متقدم وجوداً على المركب، وعلة له، فحتى طرو هذه الصفة العارضة يلزم الدور؛ ضرورة سبق العلة على المعلول، والأولى أن يقال في الجواب كما عن العلامة: «الوجود يعني به تارة المثبت، وحيثئذ يكون هو الوجود المطلق، ويعني به تارة أخرى حقيقة الشيء وماهيته الخاصة به، ويسمّى الوجود الخاص». الأسرار الخفية ٤١٣ - ٤١٤.

وبمقتضى ما أفاده العلامة لا يلزم الدور؛ للاشتراك.

(٤) في «ن»: «للزوم».

(٥) المتضايان أمران وجوديان يتعقلان معاً، ولا يجتمعان معاً في موضوع واحد من جهة واحدة، ويمكن أن يرتفعا معاً، كالعلة والمعلول، والفوق والتحت.

(٦) في «ن»: «يكون».

(٧) أي أن يكون كل موجود من الموجودات معلولاً لعلة تسبقه.





والثاني^(١) ملزوم للأول.

والأول^(٢) إن كان فيما أن يوجد سابق على كل واحد واحد^(٣) أو لا.

والثاني^(٤) ملزوم للأمر الثاني^(٥).

والأول^(٦) إما أن يكون ذلك السابق واحدًا منها أو لا.

والأول^(٧) ملزوم للأمر الثالث^(٨).

والثاني^(٩) إما أن يكون واجبًا أو ممكنًا.

والأول^(١١) ملزوم للأمر الأول^(١٢).

والثاني^(١٣) ملزوم للرابع^(١٤).

وأما بطلان الأمور الأربعة فظاهر^(١٥).

(١) أن لا يكون كل موجود مسبقًا بالذات.

(٢) أن يكون كل واحد من الموجودات مسبقًا بالذات.

(٣) لم يرد في «ن»: «واحد».

(٤) أن لا يوجد سابق على كل واحد واحد.

(٥) تحقق أحد المتضايفين من دون الآخر.

(٦) أن يوجد سابق على كل واحد واحد مع فرض عدمه.

(٧) أن يكون ذلك السابق واحدًا منها.

(٨) اتحاد المتضايفين، أي العلة والمعلول.

(٩) قوله «الأمر الثالث والثاني» في «ن» بدل «لأمر الثاني والثاني».

(١٠) أن لا يكون ذلك السابق واحدًا منها.

(١١) أن يكون ذلك السابق واجبًا.

(١٢) وجود الواجب مع تقدير عدمه.

(١٣) أن يكون ذلك السابق ممكنًا.

(١٤) كون الشيء الواحد خارجًا عن شيء وداخلًا فيه.

(١٥) أما الأمر الأول، فللزوم دخول العلة - وهي خارجة - مع الداخلين، وأما الأمر الثاني، فللزوم

وجود مسبق بدون سابق فيما لو تحقق أحد المتضايفين، وأما الأمر الثالث، فللزوم اتحاد العلة

والمعلول فيما لو اتحد المتضايقان، وأما الأمر الرابع، فللزوم الجمع بين النقيضين فيما لو فرض وجود

واجب مع تقدير عدمه.





والجواب: قوله إمّا أن يوجد سابق على كل واحد واحد، إن أراد به سابقاً معيّناً يكون بعينه سابقاً على كلّ فرد من الأفراد، نختار أنّه لا يوجد سابق، ونمنع حينئذٍ لزوم الأمر الثاني؛ لجواز أن يكون لكلّ مسبوق سابق إلى غير النهاية . وإن أراد به سابقاً ما أعمّ من أن يكون هذا أو ذاك أو ذلك . فنختار أنّه يوجد سابق على كلّ واحد واحد .

ونختار أنّ ذلك السابق واحد منها، بمعنى أنّ كلّ واحد يصدق عليه أنّه سابق فهو داخل في سلسلة الممكنات . ونمنع لزوم الثالث؛ لجواز أن يكون لكلّ سابق مسبوق غيره^(١) .

الثانية والأربعون: مفهوم وجود المطلق^(٢) موجود في الخارج، وإلا يلزم عدم كلّ موجود؛ لأنّه إذا انتفى المطلق في الخارج انتفى كلّ واحد^(٣) من الموجودات الخاصة، إذ انعدام الأعم يوجب انعدام الأخص، وإذا انتفى كلّ واحد من الوجودات الخاصة تحقّق مقابلاتها وهو كلّ واحد من العدميات الخاصة، فتكون^(٤) الماهيات متصفة بالعدميات، كلّ منها لعدمها^(٥) المخصوص بها، والمتصف بالعدم لا يكون موجوداً

(١) لا يخفى أن هذه الإجابة قائمة على تجويز تسلسل العلل إلى غير النهاية وهو محال؛ لأنّ اللانهاية أمر عدمي، كما حقق في محله، والأولى أن يقال في الجواب كما عن العلامة الحلي: إنّ من جعل الوجوب أمراً اعتبارياً - وهو مذهب العلامة - سلّم أنه ليس أمراً خارجاً عن الذات ولا جزءاً منها، ومن جعله نفس الذات، إن قصد أن مفهوم النسبة وهي « كيفية الرابطة بين الوجود والماهية » نفس الذات لم يصب، وإن قصد أنه شيء زائد على الذات في الخارج فهو مسلّم، أما الوجوب بالغير فإنه معلول لذلك الغير، فصَحَّ أن يكون خارجاً عن الماهية . يُنظر: نهاية المرام، ١/ ٩٦ .

وقد تقدم الكلام على هذه المسألة في النكتة التاسعة عشرة .

(٢) تقدم توضيحه في النكتة التاسعة والثلاثين .

(٣) ما أثبتناه من نسخة «ن» ، وفي نسخة الأصل زيادة: «من الواحد» .

(٤) في «ن»: «فيكون» .

(٥) في «ن»: «بعدها» .





في الخارج، فلا يوجد في الخارج شيء أصلاً فقد ثبتت^(١) الملازمة.
وبطلان اللازم ظاهر.

ويمكن أن يستدل بهذا الدليل بعينه على أن مفهوم العدم المطلق موجود^(٢) في
الخارج.

بأن نقول: لولا ذلك لزم أن لا تتصف^(٣) ماهية ما بالعدم في الخارج ونسرد الكلام
إلى آخره^(٤).

والجواب: أنه إنما يلزم من انتفاء مفهوم العام في الخارج انتفاء مفهوم الخاص أن
لو كان العام مقوّمًا، أمّا إذا كان عرضًا عامًّا فلا^(٥).

الثالثة والأربعون: لو أمكن أن يقول إنسان^(٦) اليوم: ما أقوله غدًا فهو صادق، ولم
يتكلّم في اليوم بغير ذلك، فإذا جاء الغد قال: كلّمّا قتلته بالأمس فهو كاذب، ولم يتكلّم
في الغد بغير ذلك، لزم اجتماع الضدين، لكن المقدّم حق بالضرورة، وكذا التالي^(٧).
أما بيان الملازمة فنقول^(٨): كلامه اليومي إمّا صادق أو كاذب.
فإن كان صادقًا يلزم صدق الكلام الغدي، وهو الحكم بكذب الكلام اليومي،

(١) في «ن»: «يثبت».

(٢) في «ن»: «متحقّق».

(٣) في «ن»: «يتّصف».

(٤) ومن ثم لا يوجد معدوم أصلاً وهو باطل، فالمقدم مثله.

(٥) وهذا الجواب فيه تأمل؛ فإن انتفاء الصفة المطلقة يوجب انتفاء الصفة المقيدة، ذاتية كانت أو عرضية،
ولكن لا يوجب انتفاء الموصوف، كالذي يستطيع الجري ثم أصابه العجز. ولا يخفى أن مثل هذه
الأمر تعد مفاهيم لفظية اعتبارية ليس لها تحقق في الخارج، كالعدم المطلق، والوجود المطلق،
وشريك الباري، فليس ما بأزائها من وجود متشخص في الخارج، وقد تقدم بيان هذا الأمر في النكتة
الثالثة.

(٦) ما أثبتناه من نسخة «ن» وفي الأصل: «الإنسان».

(٧) أي صدق اجتماع الضدين.

(٨) في «ن»: «فيقول».



فيكون كاذبًا على تقدير صدقه.

وإن كان كاذبًا يلزم كذب الكلام الغدي وهو الحكم بكذب الكلام اليومي، فلا يكون اليومي كاذبًا بل صادقًا، فيلزم صدقه على تقدير كذبه، فصحت الملازمة.

والجواب: أن الإخبار عن الخبر^(٩) يستدعي ثلاثة أشياء:

أ. الخبر^(١٠) المخبر عنه في الخبر^(١١) الثاني.

ب. والخبر^(١٢) الثاني.

ج. والمخبر به في الخبر^(١٣) الثاني.

كما في قولنا كلام^(١٤) زيد كاذب، والثلاثة متغايرة في الصورة التي ذكرتموها، فلا يوجد الثلاثة، فلا يكون صادقًا ولا كاذبًا. اللهم إلا بمعنى السلب^(١٥) لا بمعنى العدول^(١٦) ولا يلزم المحال، هكذا قيل في الجواب.

وفيه نظر؛ لأنه إن أراد تغاير الثلاثة بالذات، فممنوع.

وإن أراد بالاعتبار، فمسلّم.

لكن لم قلت: إن محلّ النزاع ليس كذلك، فإنّ اعتبار كونه خبرًا غير اعتبار كونه

(٩) ما أثبتناه من نسخة «ن»، وفي نسخة الأصل «الجزء».

(١٠) ما أثبتناه من نسخة «ن»، وفي نسخة الأصل «الجزء».

(١١) ما أثبتناه من نسخة «ن»، وفي نسخة الأصل «الجزء».

(١٢) ما أثبتناه من نسخة «ن»، وفي نسخة الأصل «الجزء».

(١٣) ما أثبتناه من نسخة «ن»، وفي نسخة الأصل «الجزء».

(١٤) لم يرد في «ن»: «كلام».

(١٥) السلب مطلقًا هو رفع النسبة الوجودية بين شيئين، وفي الحملية هو الحكم بلا وجود محمول لموضوع. يُنظر: النجاة، ٥١، الأسرار الخفية، ٦٦.

(١٦) القضية المعدولة: وهي التي يكون موضوعها أو محمولها اسمًا غير محصل كقولنا: اللا إنسان أبيض، أو الإنسان لا أبيض، بخلاف البسيطة التي يكون موضوعها أو محمولها اسمًا محصلاً.

يُنظر: النجاة، ص ٥٤، الأسرار الخفية، ص ٦٦.





مُخْبِرًا عَنْهُ، وَأَيْضًا كَوْنُ التَّلْفِظِ بِهِ خَبْرًا^(١)؛ ضَرُورِي؛ إِذْ يَصَحُّ أَنْ يُقَالَ لِمَنْ قَالَ كَلَامِي غَدًا^(٢) صَادِقٌ وَكَلَامِي بِالْأَمْسِ كَاذِبٌ: صَدَقْتُ أَوْ كَذَبْتُ، فَيَكُونُ خَبْرًا^(٣) (٤) (٥).

الرابعة والأربعون: لا شيء من الأعداد الغير المتناهية بموجود، سواء كانت مترتبة أو غير مترتبة؛ لأنَّ كُلَّ عَدَدٍ فَهُوَ إِمَّا زَوْجٌ وَإِمَّا فَرْدٌ حَقِيقِيَّةٌ، فَلَا يَخْلُو^(٦) عَدَدٌ مَا مِنْ الْأَعْدَادِ عَنْهُمَا، فَهَذَا الْعَدَدُ كَذَلِكَ، وَفَوْقَ كُلِّ عَدَدٍ زَوْجٌ وَفَوْقَ كُلِّ عَدَدٍ فَرْدٌ زَوْجٌ، يَدُلُّ عَلَيْهِ نَظْمُ الْأَعْدَادِ الطَّبِيعِيِّ وَتَرْتِبُهَا فَوْقَ كُلِّ زَوْجٍ فَرْدٌ وَفَوْقَهُ زَوْجٌ إِلَى غَيْرِ النِّهَايَةِ.

والجواب: أن كُلَّ زَوْجٍ فَوْقَهُ فَرْدٌ وَبِالْعَكْسِ مُسَلَّمٌ فِي التَّنَاهِي، وَأَمَّا فِي غَيْرِ الْمُتَّنَاهِي فَمَمْنُوعٌ^(٧)، لَا يَدُلُّ لَهُ مِنْ دَلِيلٍ.

الخامسة والأربعون: واجب الوجود واحد؛ لأنَّ تَشَخُّصَهُ^(٨) إِنْ كَانَ نَفْسُ ذَاتِهِ فَلَا

(١) ما أثبتناه من نسخة «ن»، وفي نسخة الأصل «جزء».

(٢) ما أثبتناه من نسخة «ن»، وفي الأصل «هذا».

(٣) في «ن»: «أم».

(٤) ما أثبتناه من نسخة «ن»، وفي نسخة الأصل «جزء».

(٥) الأولى أن يقال: إن هذه القضية لا تعد صادقة ولا كاذبة، بل مغالطة واضحة؛ لعدم تحقق موضوعها بتمامه.

(٦) ما أثبتناه من نسخة «ن» وسقط «فلا يخلو» من نسخة الأصل.

(٧) وفيه تأمل؛ لتخلف تضاعيف الأعداد غير المتناهية بحسب الفرض عما بأزائها مما هو موجود فعلاً. والأفضل أن يقال في الجواب كما عن العلامة: إن الأعداد ليس لها طرف إذا أخذت مجردة كما في الكم المتصل. والاشياء العارض لها العدد إذا قيل: لا نهاية لها، يعني به إذا عدها عاد يتوهم ثابت القوة لا يفرغ عن تعديده أبداً، ولا يعني به أنه الذي لا تتصور عليه الزيادة، فإن النفوس الحاصلة في زمان إذا أخذت مع غيرها مما حصل بعد ذلك الزمان، تكون زائدة على الجملة الأولى مع وصفها جميعاً بعدم التناهي. يُنظر: الأسرار الخفية، ص ٢٧٣-٢٧٤.

(٨) ما أثبتناه من نسخة «ن»، وفي نسخة الأصل «شخصه».



يوجد إلا ذلك المتعين^(١) فقط، وإن كان معلول ذاته فكذلك^(٢)، وإلا فواجب الوجود محتاج في تشخيصه وتعيينه إلى غيره، فلا يكون واجباً^(٣) من جميع جهاته. والجواب: لم لا يجوز أن يكون إلهان متغايران في النوع، وتشخص كل منهما معلول ماهيته، ويكون كل واحد من النوعين منحصراً في ذلك الشخص فقط^(٤).
السادسة والأربعون: واجب الوجود مختار^(٥)؛ لأنه لولا ذلك للزم أحد الأمرين، وهو إما إمكان الواجب^(٦) أو وجوب الممكن^(٧). وكل منهما محال^(٨).

(١) ما أثبتناه من نسخة «ن»، وفي نسخة الأصل «المعين».

(٢) أي لا يوجد إلا ذلك المتعين.

(٣) بل ممكناً.

(٤) هذا الجواب يعد من أهم الشبهات الواردة على دليل وحدة الواجب، ويمكن أن يجاب عنه، بأنه لو كان واجب الوجود أكثر من واحد لكان تمايز الأشياء الداخلة تحته إما بالذاتيات أو لا، والأول يستلزم أن يكون واجب الوجود جنساً تحته أنواع، والثاني - لا بالذاتيات - يستلزم أن يكون نوعاً تحته أشخاص، وكلاهما محال. أما استحالة كونه جنساً تحته أنواع؛ فلأنه لا بد لتلك الأنواع من فصول تميز بعضها عن بعض، وهو باطل؛ لأن الفصل يجب أن يكون علة لوجود حصة النوع من الجنس، فيكون لواجب الوجود بالذات وجود آخر مرتين، وهو محال. وأيضاً، أن واجب الوجود بالذات من حيث هو كذلك لا يلزم من عدم غيره عدمه، ومن حيث أنه متقدم بالفصل يلزم من عدم الفصل عدمه، فيكون الشيء الواحد متعلقاً بالغير وغير متعلق، هذا خلف. وأيضاً إن تميز أحدهما عن الآخر بفصل وجودي خاص به، فإنه يستلزم ثبوت قيام وجوب الوجود مع تخلفه عن بعض ضرورياته لكل منهما أو لأحدهما، وهو محال؛ للزوم النقص والاحتياج. وإما إذا كان واجب الوجود نوعاً تحته أشخاص، فهو محال؛ لأنه إن كان كل واحد منهما مساوياً للآخر في تمام الماهية ومفارقاً له في غيرها. وهو ما لكل واحد منهما من التعيين والتشخص، وجب أن يكون التعيين الذي هو زائد على الماهية ولاحق بها مستديعاً لعله غير تلك الماهية وغير لوازمها، فيكون الواجب معلولاً لا واجباً. هذا خلف. يُنظر: المباحث المشرقية ٢/ ٤٧٤-٤٧٦.

وقد تقدم بعض الكلام على وجه من هذه الشبه في النكتة الثانية والثلاثين.

(٥) أي إذا شاء أن يفعل فعل وإذا لم يشأ لم يفعل.

(٦) فيكون واجب الوجود حادثاً.

(٧) فيكون الحادث قديماً.

(٨) في «ن»: «باطل».



بيان اللزوم: أن المعلول الأول إمّا أن يمكن عدمه لذاته أو لا، فإن لم يمكن لزوم الثاني^(١)، وإن أمكن لزوم الأول^(٢)؛ لأنّ إمكان انتفاء اللازم يوجب إمكان انتفاء الملزوم^(٣).

لا يقال: هذا يدلّ على كونه تعالى موجباً^(٤)، وأيضاً إن أخذتم^(٥) المعلول الأول بالنظر إلى ذاته فلا نسلم لزومه، وإن أخذتموه بالنظر إلى وجود علته^(٦)، فلا نسلم أنّه ممكن؛ لأنّا نقول: نمنع كونه لازماً على تقدير الاختيار، بخلافه هناك، فإنّه يتحقّق اللزوم على تقدير الإيجاب، وأيضاً فهو نظراً إلى علّته ممكن بالذات؛ إذ وجوده من غيره حينئذٍ، وكلّ ما هو كذلك فهو ممكن بالذات.

والجواب: لا نسلم أن إمكان انتفاء اللازم يستلزم إمكان انتفاء الملزوم^(٧)، وإنّما يلزم أن لو لم يكن انتفاء اللازم مقارناً للامتناع بحسب الغير، أمّا إذا كان كذلك فلا^(٨)، لم قلتم إنّّه ليس كذلك، لا بدّ له من دليل^(٩).

(١) أي وجوب الممكن

(٢) أي إمكان الواجب

(٣) بمعنى أن وجود العلة التامة مستلزم لوجود المعلول، فعدم المعلول الأول يستلزم عدم واجب الوجود بناءً على الملازمة.

(٤) أي ليس فاعلاً بالاختيار، بل بالاضطرار.

(٥) قوله: «إن أخذتم» أثبتناه من نسخة "ن"، وقد سقط من نسخة الأصل.

(٦) في «ن»: «عليه».

(٧) أي على إطلاقه.

(٨) والوجه فيه: إن عدم المعلول الأول مقارن للامتناع بالغير؛ لوجود علته الواجبة، فلا يلزم من إمكان عدم المعلول إمكان عدم الواجب.

(٩) والأولى أن يقال في الجواب: إن ماهية العالم وحقيقته لما اتصفت بالوجود تارة وبالعدم تارة أخرى كان ممكناً، فلا بد من مؤثر تام وإلا لزم التسلسل، فإن كان هذا المؤثر مختاراً فهو المطلوب، وإن كان موجباً (مضطراً) لم يتخلف أثره عنه، فيلزم قدم أثره، ولكنه حادث، فيلزم حدوث المؤثر، للملازمة، فيتسلسل، وكل منهما باطل، فثبت أنه تعالى قادر فاعل بالاختيار.

يُنظر: الأسرار الخفية، ص ٢٤٥، كشف المراد، ص ٣٩٣، معراج اليقين، ص ١٦٤، الباب الحادي عشر، ص ٦٣.



السابعة والأربعون: لو كان هذا الشخص لم يكن^(١) كاتبًا بالفعل لما كان إنسانًا؛ لأنّ كتابته^(٢) بالفعل مع إنسانيته متنفّ في الواقع؛ إذ الكلام في^(٣) هذا الشخص، وانتفاء هذا المجموع يستلزم الملازمة المذكورة^(٤)؛ إذ منع الجمع^(٥) بين الشيئين يستلزم الملازمة بين عين أحدهما ونقيض الآخر^(٦).

ثم نقول: لكن المقدّم حقّ، فالتالي مثله، فثبت المدّعى وهو: عدم إنسانية كلّ^(٧) من ليس كاتب بالفعل من أفراد الإنسان^(٨).

والجواب: أنّ مانعة الجمع اتفاقية^(٩)، لا تستلزم^(١٠) المتصلة المذكورة^(١١)، وبتقدير استلزامها إيّاها فتستلزمها^(١٢) اتفاقية، والمتصلة الاتفاقية لاتنتج في القياس الاستثنائي. الثامنة والأربعون: اجتماع النقيضين حقّ لصدق^(١٣) قولنا: لا شيء من الأعراض الإنسانية^(١٤) ينمو وقت الوقوف، وذلك يستلزم السالبة المطلقة^(١٥)؛ لأنّ الوقتية

(١) قوله: «لم يكن» أثبتناه من نسخة «ن» كم يقتضيه السياق، وقد سقطت من نسخة الأصل.

(٢) ما أثبتناه من نسخة «ن»، وفي الأصل «كاتبته».

(٣) في «ن زيادة»: «مثل».

(٤) لأن كتابة الشخص المفروض مع إنسانية منتفية واقعًا، فالكلام في شخص لا يكون كاتبًا بالفعل.

(٥) صياغة مانعة الجمع هذه تكون: إما أن يكون الشخص الذي ليس بكاتب بالفعل كاتبًا بالفعل أو إنسانًا.

(٦) لأن عين كل جزء من جزئي مانعة الجمع المنفصلة مستلزم لنقيض الآخر.

(٧) لم يرد في «ن»: «كلّ».

(٨) هذه نتيجة القياس الاستثنائي، لكنه غير منتج؛ لوجود مانعة جمع اتفاقية.

(٩) لم يرد في «ن»: «من أفراد الإنسان والجواب أن مانعة الجمع اتفاقية».

(١٠) في «ن»: «لا يستلزم».

(١١) وإنما العنادية التي تستلزم ذلك، والحال لا عناد بين الكتابة والإنسانية، بل وقع التنافي بينهما على سبيل الاتفاق، على أنها غير منتجة.

(١٢) في «ن»: «فيستلزمها».

(١٣) في «ن»: «يصدق».

(١٤) في «ن»: «نفسانية».

(١٥) وهي: (لا شيء من الأعراض الإنسانية ينمو دائمًا).





أخصّ من المطلقة^(١)، وقد صدق بعض الأعراض الإنسانية ينمو^(٢) دائماً^(٣)؛ لأنّ النمو ثابت لذلك العرض^(٤)، أعني الامتداد الطبيعي في الأقطار على سبيل التناسب؛ لانضمام مادة ما دام موجوداً، ولا معنى للدائمة إلّا ذلك، فاجتمع النقيضان^(٥).
والجواب: إنّ زمان المطلقة يجب أن يكون من أزمان الذات حتّى تناقض الدائمة. ذلك^(٦) وإن لم يصّر حوا به^(٧) في تعريف المطلقة، لكن اشتراطهم اتحاد الزمان في التناقض^(٨) يغني عن ذلك.

التاسعة والأربعون: واجب الوجود ليس بمتعدّد، وإلّا فإمّا أن يكون الثاني^(٩) متّحداً مع نقيض شمول العدم^(١٠) أو لم يكن.
فإن كان^(١١) فذلك ينافي ملزومية الأوّل بدون الثاني لنقيض شمول العدم^(١٢).
وإن لم يكن، فإمّا أن يتحقّق الافتراق^(١٣) أو لا، فإن كان فلا تعدّد، وإلا فلا يكون

-
- (١) تقدمت الإشارة في النكتة التاسعة والعشرين إلى أنه ليس بالضرورة أن يكون تحقق الخاص لازم لتحقيق العام على جميع التقارير .
(٢) في «ن»: «نمو» .
(٣) كالشعر والأظافر .
(٤) في «ن»: «البعض» .
(٥) تقدمت الإشارة في النكتة الثلاثين إلى أن من شروط تحقق التناقض بين القضيتين الاتحاد في الزمان، وهو في موردنا هذا غير متحقق فلا يلزم التناقض .
(٦) في «ن»: «وذلك» .
(٧) بل صرح بعضهم بذلك . يُنظر: النجاة، ص ٦٠-٦١، الإشارات والتنبيهات مع الشرح ١/١٤٦-١٥٠، التحصيل، ص ٦٠-٦٤، الأسرار الخفية، ص ٦٨-٦٩ .
(٨) يُنظر: الإشارات والتنبيهات مع الشرح ١/١٠٨، الأسرار الخفية ص ٧٦ .
(٩) من واجبي الوجود .
(١٠) أي أن يكون الثاني مداراً لنقيض شمول العدم للواجبين وجوداً وعدماً .
(١١) الثاني مداراً لنقيض شمول العدم لهما .
(١٢) ومن ثم يكون وجود الأول مع عدم الثاني ملزوماً لنقيض شمول العدم .
(١٣) ما أثبتناه من نسخة «ن» كما يقتضيه السياق، وفي الأصل «الافراد» .



اللا اتّحاد^(١) متحقّقاً، والتقدير بخلافه.

والجواب: لا نسلم ملزومية الأوّل بدون الثاني لنقيض شمول عدم، فإنّ الأوّل بدون الثاني محال عند المعلل^(٢)، فجار أن لا يلزمه أمر أصلاً^(٣).

الخمسون: المدعى^(٤) أو ملزومه ثابت^(٥)؛ لأنّه إن شملها الوجود فظاهر، وإلاّ فكلما ثبت أحدهما انتفى الآخر، وإلاّ لتحقيق الشمول.

والمقدّر خلافه، فيلزم المنافاة بين اللازم والملزوم، والمنافاة مما تنافي الملازمة، فيلزم اجتماع المتنافيين في الواقع، وهو محال^(٦).

والجواب: لا نسلم أنّه^(٧) لو تحقّق أحدهما على تقدير الآخر يحقّق شمول الوجود؛ لأنّ الأوّل ملازمة، ولا يلزم من ملازمة بين الأمرين تحقّقهما^(٨) أو تحقّق أحدهما^(٩).

الحادية والخمسون^(١٠): ولنختم^(١١) النكات الخمسين بمغالطة بديعة منيعة لطيفة طريفة لا يرد عليها منع التقدير أصلاً هي من غرائب النكات ونوادر المغالطات، وهي:

- (١) قوله «فلا يكون اللا اتّحاد» أثبتناه من نسخة «ن» كما يقتضيه السياق، وفي الأصل «فيكون الاتّحاد».
- (٢) كذا، ولعله المجيب.
- (٣) لأنّ المحال يجوز أن يستلزم المحال، وقد تقدم الكلام على وحدة وجوب الوجود من وجوه عدة في غير مورد من النكات السابقة.
- (٤) واجب الوجود ليس بمتعدد.
- (٥) لأنّ ثبوت ملزوم المدعى يستلزم ثبوت المدعى، وثبوت المدعى يستلزم ثبوت ملزوم المدعى.
- (٦) لفرض عدم شمول الوجود للمدعى والملزومه، فيكون شمول الوجود لهما محالاً.
- (٧) قوله: «أنّه» أثبتناه من نسخة «ن» ولم ترد في الأصل.
- (٨) أي، كلما ثبت أحدهما انتفى الآخر، على بعض التقادير.
- (٩) تقدم الكلام عليه إجمالاً في بعض النكات السابقة.
- (١٠) قوله: «الحادية والخمسون» أثبتناه من نسخة «ن»، ولم ترد في الأصل.
- (١١) في نسخة «ن»: «ولنردف».





المدعى ^(١) واقع ^(٢)؛ لأن ما هو الواقع من المدعى وعدمه، إمّا أن يكون ثابتاً ^(٣) على أحد التقديري وجود ملزوم المدعى أو عدمه، بأحد الدليلين وهما:

أ. اتفاق الخصمين.

ب. أو الضرورة.

أعني نهوض أمر من الدليل الجاري بينهما ملجئ ^(٤) إلى الاعتراف بذلك ^(٥).

أو ^(٦) لم يكن، فإن كان يلزم المدعى في الواقع وإلا فعدمه واقع وهو ليس بثابت على أحد التقديرين بأحد الدليلين لا بالضرورة ولا بالاتفاق.

أمّا على تقدير الملزوم، فلعدم موافقة الخصم على ذلك، وعدم قيام ملجئ ^(٧) ناشئ عن الدليل المذكور يوجب الاعتراف بذلك، ضرورة أنّه لم يجز بينهما إلا أن المدعى يجب أن يكون ثابتاً في الواقع، وإلا يلزم ^(٨) وقوع عدمه في الواقع.

ومن الواضح البين أن ذلك لا يقتضي تحقّقه على تقدير ما من التقادير، وأمّا على تقدير عدم اللزوم فكذلك يعتبر ^(٩)، وذلك خلاف المقدّر.

وإن لم يكن يلزم المدعى في الواقع أيضاً؛ لأنّه إمّا أن يكون الملزوم ثابتاً أو لم يكن: أ. فإن كان فظاهر.

(١) واجب الوجود ليس بمتعدد.

(٢) في «ن»: «واقع».

(٣) في «ن»: «ثابت».

(٤) في «ن»: «يلجئ».

(٥) أي إنّ ما هو متحقق في الواقع من المدعى وعدمه ثابت على أحد التقديرين.

(٦) في الاصل: «لو»، والصواب ما أثبتناه من نسخة «ن» كما يقتضيه السياق.

(٧) أي أمر ملجئ.

(٨) في «ن»: «لزم».

(٩) في «ن»: «بعينه».





ب. وإن لم يكن، يجب أن يتحقق المدعى في الواقع، وإلا يتحقق عدمه في الواقع^(١) فيتحقق على تقدير عدم الملزوم؛ لأنَّ التقدير بعدم^(٢) تحقق عدم الملزوم في الواقع، وكلَّ أمرين كانا في الواقع فأحدهما ثابت على تقدير الآخر، فقد ألجأت الضرورة إلى الاعتراف بثبوت^(٣) عدم المدعى الذي هو واقع على تقدير عدم الملزوم، فقد ثبت ما هو الواقع على أحد التقديرين بأحد الدليلين وهو الضرورة، والمقدّر^(٤) خلافه.

لا يقال: نختار الشقَّ الأوَّل، ونمنع من^(٥) قولكم لو لم يكن المدعى في الواقع لكان عدمه، لا يقتضي ثبوته على أحد التقديرين، فإنَّ التقدير تقدير وقوع عدم المدعى، ولا شكَّ في ثبوت الملزوم أو عدمه معه في الواقع، وكلَّ أمرين ثبتا في الواقع فإنَّ أحدهما ثابت على تقدير الآخر فقد ألجأت الضرورة إلى الاعتراف بثبوت العدم الواقع على أحد التقديرين.

وأيضاً قوله في الشقَّ الثاني: إن لم يكن الملزوم متحققاً يجب أن يتحقق^(٦) المدعى إلى آخره معارض بمثله وذلك أن نقول: لو لم يكن الملزوم متحققاً^(٧) يجب أن لا يتحقق المدعى، إذ لو تحقق المدعى لزم تحقق ما هو الواقع على أحد التقديرين بأحد الدليلين بعين ما ذكرتم.

(١) لم يرد في «ن»: «وإلا يتحقق عدمه في الواقع».

(٢) في «ن»: «تقدير».

(٣) ما أثبتناه من نسخة «ن» بمقتضى السياق، وفي الأصل «بثبوته».

(٤) في «ن»: «المقدار».

(٥) لم يرد في «ن»: «من».

(٦) قوله «لا يتحقق عدم» في «ن» بدل «يتحقق».

(٧) قوله «إلا يلزم ثبوت ما هو الواقع على أحد التقديرين بأحد الدليلين والمقدار خلافه دالٌّ على أنَّه» في «ن» بدل «إلى آخره معارض بمثله وذلك أن نقول: لو لم يكن الملزوم متحققاً».





لأننا نقول^(١): على الأول^(٢) مسلّم أن عدم المدعى المقدّر وقوعه مع هاتين^٣ المقدمتين الزائدين اللتين ضممتوهما إلى ثبوت عدم المدعى يلجئ إلى الاعتراف بذلك، لكن الجاري^(٤) بينهما هو ثبوت عدم المدعى فقط ولم يتعرض المعلن للمقدمتين الزائدين، فلم يحصل ما يلجئ^(٥)، ضرورة أن تقدير عدم المدعى بانفراده يعني مجرداً عن المقدمتين الزائدين لا يلجئ إلى ذلك والمعلن لم يذكر إلا ذلك.

وعلى الثاني أن هذا غير مضرّ فإنّ المعلن يقول^(٦): هذا التقدير وهو أن لا يثبت ما هو الواقع منهما على أحد التقديرين بأحد الدليلين غير واقع؛ لأنّه لو وقع فإمّا أن يقع معه المدعى أو عدمه، ويلزم خلاف المقدّر، وإذا كان هذا التقدير غير واقع فيكون نقيضه واقعاً، وقد حقّقنا ثبوت المدعى على ذلك التقدير، فيتحقّق في الواقع. والذي يخطر بالبال في الجواب^(٧):

إنّا نختار القسم الأول قوله: لو لم يثبت المدعى في الواقع لثبت عدمه وهو غير ثابت على أحد التقديرين بأحد الدليلين؛ إذ لا اتفاق ولا ضرورة. قلنا: انتفاء الضرورة ممنوع. قوله: لم يتقدّم من المعلن ذكر شيء سوى ثبوت عدم المدعى على تقدير أن لا يكون المدعى ثابتاً وذلك غير موجب.

(١) هذا جواب المصنف عن المجيب .

(٢) لم يرد في «ن»: «على الأول».

(٣) ما أثبتناه من نسخة «ن» بمقتضى السياق، وفي الأصل «تباين».

(٤) ما أثبتناه من نسخة «ن» بمقتضى السياق، وفي الأصل «الحاوي».

(٥) في «ن»: «يجئ».

(٦) هذا جواب المصنف عن المعلن.

(٧) هذا جواب المصنف عن النكته .



قلنا ^(١): لا نُسلمُ أَنَّهُ لم يتقدّم إِلَّا ذلك، فَإِنَّهُ تَقَدَّمَ مِنْهُ ^(٢) أَنَّ ما هو الواقع ثابت على أحد التقديرين بأحد الدليلين، وهذا التقدّم ^(٣) يلجئ إلى الاعتراف بالثبوت ضرورة. لكن له أن يعود ويقول ^(٤): أريد بالملجئ ملجئاً مغايراً لتقدير ثبوت ما هو الواقع من المدعى وعدمه على أحد التقديرين بأحد الدليلين، ولعدم هذا التقدير.

وما ذكرتم من الملجئ ليس بمغاير لهما، بل هو أحدهما، والملجئ في الشق الثاني ليس هو واحداً منهما، فسقط ما ذكرتم.

ويمكن أن يجاب عنه بأن يقال ^(٥): نحن لم نقل أن الملجئ إلى الاعتراف ^(٦) بثبوت ^(٧) عدم المدعى على أحد التقديرين هو ذلك التقدير فقط، بل ذلك التقدير مع لزوم وقوع ^(٨) عدم المدعى في الواقع على تقدير ^(٩) عدم المدعى، ولا شك أن هذا المجموع مُلجئٌ إلى القول بأن ما هو الواقع منهما وهو المعين منهما، أعني العدم ثابت على أحد التقديرين.

فهذا ما خطر بالبال البالي، فليتأمل فيه، لعلّه يظفر بحل آخر لهذه المغالطة، فإنّها مطبوعةٌ جدّاً، آية الحل، عسرة المنع ^(١٠).

(١) هذا الجواب عن المعلن.

(٢) في «ن» زيادة: «تقدير أن».

(٣) في «ن»: «التقدير».

(٤) هذا جواب المصنف عن المجيب.

(٥) أي عن المعلن.

(٦) لم يرد قوله «ن»: «الاعتراف».

(٧) في «ن»: «ثبوت».

(٨) في «ن»: «واقع».

(٩) إلى هنا انتهت نسخة (ن).

(١٠) قد تقدم الجواب إجمالاً عن هذه الشبهة بما لا يس فيه في النكتتين الحادية والثلاثين والخامسة والأربعين وموارد أخرى، ومهما بلغت هذه التشقيقات والتفريعات واللوازم التي هي واقعاً ليست بلامر، فالأمر لا يخرج - مع فرض الاثنيية - عن الاحتياج والإمكان، وهو محال في حق واجب الوجود كما تقدم بيانه في غير مورد.





لا زال مولاي في سماء المعالي نجماً وضياءً، وللعلم والعلماء ركنًا قويًا، والحمد لله وحده، وصلى الله على محمد النبي رسوله وعبداه، وعلى آله الكرام وعترته الأعلام. علّقها العبدُ الفقير إلى الغنيّ، الضعيفُ إلى القويّ: عبدُ الرحمن بن محمد العتائقي، غرة ذي الحجة سنة اثنتين وخمسين وسبع مئة هجرية بالمشهد الشريف الغروي، صلوات الله على مشرّفه وعلى أولاده الأئمة المعصومين أجمعين^(١).



(١) لم يرد في «ن»: «عدم المدعى ولا شك أن هذا المجموع ... أجمعين».



المصادر والمراجع

- ١٣- التعريفات : الشريف الجرجاني (ت١٨١٦هـ)، دار المعرفة، بيروت، ١٤٢٨هـ.
- ١٤- تكملة أمل الأمل : حسن الصدر (ت١٣٥٤هـ)، دار المؤرخ العربي، بيروت.
- ١٥- تهافت الفلاسفة : الغزالي (ت٥٥٠هـ) دار ومكتبة الهلال، بيروت، ١٩٩٤م.
- ١٦- الحكمة المتعالية : صدر الدين الشيرازي (ت١٠٥٠هـ) ط / ٥، قم، ١٤٣٥هـ.
- ١٧- الذريعة : أقابريك الطهراني (ت١٣٨٨هـ)، مؤسسة إسماعيليان، قم، ١٤٠٨هـ.
- ١٨- رياض العلماء - لعبدالله الأفندي الأصبهاني (ت١١٣٠هـ) مطبعة الخيام، قم، ١٤٠١هـ.
- ١٩- طبقات أعلام الشيعة - لأقا بزرك الطهراني (ت١٣٨٨هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٣٩٥هـ.
- ٢٠- طبيعيات الشفاء - لابن سينا (ت٤٢٨هـ)، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، القاهرة، ١٩٦٦م.
- ٢١- الطبيعيات عند العلامة الحلي : د. جواد الورد، مركز العلامة الحلي، بابل، ١٤٣٨هـ.
- ٢٢- العدة في أصول الفقه : الشيخ الطوسي (ت٤٦٠هـ)، قم، ١٤١٧هـ.
- ٢٣- عوالي اللآلي : ابن أبي جمهور الأحسائي (ت بعد ٨٧٨هـ)، مطبعة سيد الشهداء، قم، ١٤٠٥هـ.
- ٢٤- غاية المراد في شرح نكت الإرشاد: للشهيد الأول محمد بن مكي (ت٧٨٦هـ)، مكتب الإعلام الإسلامي، قم.
- ٢٥- فردوس الأخبار - لشيرويه الديلمي (ت٥٠٩هـ)، دار الفكر، بيروت، ١٤١٨هـ.

- ١- الاحتجاج : أبو منصور الطبرسي (ت نحو ٥٢٠هـ)، دار الأسوة، قم، ١٤١٦هـ.
- ٢- الأسرار الخفية في العلوم العقلية : العلامة الحلي (ت٧٢٦هـ)، مكتب الإعلام الإسلامي، قم، ١٤٢١هـ.
- ٣- الإشارات والتنبيهات مع الشرح : ابن سينا (ت٤٢٨هـ) ط / مؤسسة النصر، طهران، ١٣٧٠هـ.
- ٤- الأعلام : خير الدين الزركلي (ت١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٩٧م.
- ٥- أعيان الشيعة : محسن الأمين (ت١٣٧١هـ)، دار المعارف، بيروت، ١٤٠٦هـ.
- ٦- أمل الأمل : الحر العاملي (ت١١٠٤هـ)، مؤسسة الوفاء، بيروت، ١٤٠٣هـ.
- ٧- إيضاح المقاصد من حكمة عين القواعد: العلامة الحلي (ت٧٢٦هـ)، جامعة طهران، ١٩٦٠م.
- ٨- إيضاح المكنون - لإسماعيل باشا (ت١٣٣٩هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٢م.
- ٩- الباب الحادي عشر - للعلامة الحلي (ت٧٢٦هـ)، دار زين العابدين، قم، ٢٠١٣م.
- ١٠- بحار الأنوار : المجلسي (ت١١١١هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٣هـ.
- ١١- التحصيل : بهمنيار (ت٤٥٨هـ)، جامعة طهران، ١٤١٧هـ.
- ١٢- تحصيل النجاة في أصول الدين : فخر المحققين محمد بن الحسن ولد العلامة الحلي (ت٧٧١هـ)، مركز العلامة الحلي، بابل، ١٤٣٨هـ.





ابن بابويه (ت ٣٨١هـ) دار المحجة البيضاء، بيروت، ٢٠١٠م.

٤٠- منطق الشفاء: لابن سينا (ت ٤٢٨هـ)، الطبعة الأميرية، القاهرة، ١٩٦٥م.

٤١- النجاة: لابن سينا (ت ٤٢٨هـ)، دار الجيل، بيروت، ١٩٩٢م.

٤٢- نهاية المرام في علم الكلام - للعلامة الحلي (ت ٧٢٦هـ)، مكتبة التوحيد، قم، ١٤١٩هـ.

٢٦- الكافي - للكليني (ت ٣٢٨)، دار الكتب الإسلامية، طهران.

٢٧- كشف الظنون - لحاجي خليفة (ت ١٠٦٧هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٢م.

٢٨- كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد: للعلامة الحلي (ت ٧٢٦هـ)، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤٣٣هـ.

٢٩- كنز العمال - للمتقي الهندي (ت ٩٧٥هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٣هـ.

٣٠- الكنى والألقاب: لعباس القمي (ت ١٣٥٩هـ)، مكتبة الصدر، طهران، ١٤٠٩هـ.

٣١- المباحث المشرقية: لفخر الدين الرازي (ت ٦٠٦هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤١٠هـ.

٣٢- المطارحات: للسهرودي.

٣٣- المطالب العالية: للفخر الرازي (ت ٦٠٦هـ) دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٧هـ.

٣٤- معارج الأصول: للمحقق الحلي (ت ٦٧٦هـ) مطبعة سرور، قم، ١٤٢٣هـ.

٣٥- معالم الأصول: لحسن بن زين الدين العاملي (ت ١٠١١هـ) ط ١، قم، ١٤٠٢هـ.

٣٦- معجم المؤلفين: لعمر رضا كحالة (ت ١٤٠٨هـ)، دمشق.

٣٧- معراج اليقين في شرح نهج المسترشددين: لفخر المحققين (ت ٧٧١هـ) دار الكفيل، ١٤٣٦هـ.

٣٨- مناهج اليقين في أصول الدين: للعلامة الحلي (ت ٧٢٦هـ) مكتب الإعلام الإسلامي، قم، ١٤٣٢هـ.

٣٩- مناظرة الملك ركن الدولة: للصدوق





10. There should be no direct communication and discussion between the evaluator and the author, and the evaluator's observations should be sent to the writer through the editorial director of the magazine.

11. If the evaluator believes that the research is based on previous studies, the evaluator must disclose these studies to the magazine's editor.

12. The evaluator's observations and recommendations will be relied on mainly in the decision as to accept the research for publication or not. The evaluator is also requested to refer specifically the paragraphs that require a minor modification that can be made by the editorial board, and those that need to be substantially modified should be by the author himself.



Evaluators' Guide

The main task of the scientific evaluator is to read the research that is within his scientific specialization very carefully and evaluate it according to academic scientific perspectives that are not subject to any personal opinions, and then to confirm his constructive and honest observations about the research being sent to him.

Before the evaluation process, the evaluator is asked to confirm whether the research being sent is within his or her scientific specialization or not. If yes, then, does the evaluator have enough time to complete the evaluation process? The evaluation process should not exceed ten days.

After the evaluator approves the evaluation process and completes it during the specified period, he has to carry out the evaluation process according to the following criteria:

- 1. Is the research genuine and important to the extent that it should be published in the magazine?*
- 2. Whether the research is consistent with the general policy of the magazine and the publishing rules therein.*
- 3. Is the topic of research exhausted in previous studies? If yes, please indicate those studies.*
- 4. The applicability of the search title to the search itself and its content.*
- 5. A statement as to whether the abstract of the research clearly describes the content and idea of the research.*
- 6. Does the introduction of the research accurately describe what the author wants to state and clarify? Does the author explain the problem he is studying?*
- 7. Discussing the author's findings in a scientific and convincing manner.*
- 8. The evaluation process must be conducted in a confidential manner, and the author should not be aware of any aspect of it.*
- 9. If the evaluator wishes to discuss the research with another, the editor shall be notified accordingly.*



9. *Unapproved research shall be returned to their authors.*
10. *The researcher is obliged to make the necessary amendments to his research according to the reports of the editorial board or the evaluators, and return it to the magazine within one week from the date of receiving the amendments.*
11. *All research submitted for publication is subject to scientific evaluation by specialists.*
12. *All research submitted for publication shall be subject to electronic inspection.*
13. *The copyright, printing and distribution of paper and electronic research shall be transferred to the magazine in accordance with a form of undertaking signed by the author. No other party may republish or translate the research without the written consent of the author and the head of the editorial board of the al-Muhaqiq Magazine.*
14. *The author may not withdraw his research after the decision to accept the publication, but he may do so before the decision to accept the publication and with the consent of the head of the editorial board exclusively.*
15. *The author shall be granted three free copies with a copy of the issue in which his research was published.*
16. *The author must declare financial support or other support provided to him during the research.*
17. *The author must inform the editor when he finds a big mistake in the search or inaccuracy of the information therein, and contribute to correcting the error.*



Publishing Policy:

1. The (al-Muhaqiq) magazine is issued three times a year by the al-Alama al-Hilly Center affiliated with the Imam Hussein Holy Shrine. The Center receives research and studies from inside and outside Iraq, which are within the following topics:

- The Qur'an and its sciences (exegesis and exegetes, Quranic sciences, Quranic recitations)
- Jurisprudence and its principles (comparative jurisprudence, deductive jurisprudence, principles of jurisprudence)
- Hadith and Ilm al-Rijal -Biographical Evaluation- (Ilm al-Rijal, the infallibles' Hadith)
- Mental science (logic, belief, philosophy)
- Arabic language sciences (phonetic and morphological study, synthetic study, deductive study, literary and rhetorical studies)
- Historical studies (translations, events and facts)• Ethics and gnosticism (ethics, mysticism, gnosticism)
- Public knowledge (pure knowledge, human knowledge)
- Textual criticism (criticized texts, collected texts)
- Bibliography and indexes

2. The research submitted for publication shall be committed to the methodology of scientific publishing and its internationally recognized rules.

3. The research should not have been published previously, accepted for publication, or submitted to another magazine, and the researcher shall sign a special undertaking for this.

4. The magazine shall not publish the translated research until after proof of the author's original consent and the publishing party as to translate and publish it.

5. The researcher shall bear full responsibility for the contents of his published research. Research shall express the views of the author and do not necessarily reflect the opinion of the magazine.

6. The research arrangement is subject to technical considerations relating to the identity of the magazine and its topics.

7. The researcher will be notified of receiving his research within a period not exceeding ten days from the date of submission.

8. The researcher is informed of the approval or non-approval of the publication of his research within a period not exceeding two months from the date of receipt of the research.



Al Nukat

By:the jurist Nasir al Din al kashi (died 775 AH)

Investigation /Dr. Jawad Al Ward.....197

Index

Criticism of Ibn Al-Ataqi Al-Hilli (Live/793 A.H.)

Types of interpretation of the meanings of the Qur'an

According to Al-Sharif Al-Murtada (d./436 A.H.).

Prof. Jabbar Kazem Al-Mullah University of Babylon / Faculty of Islamic Sciences

Student Master Muna Ali Hussein Al Sharafi.....19

The effort of Al-Allamah Al-Hilli to exactitude of the names of narrators

Sheikh Alaa Abdul Ali Al-Saeedi/ Qadisiyah.....37

Historical Thought and Reliance on History in the Traces of Allamah Al-Hilli

Dr. Ahmed Bakatji/ Translation: Al sayyid. Ja'afar Al-Hakim.....71

Prince Dubis bin Sadaqa bin Mansour Al Mazeedi / (died 529 AH / 1135 AD).

Assistant lecturer. Ali Obais Hussein Ali/ Babylon Center for Civilizational and

Babylonian Studies / University of Babylon.....95

The poetry of the first martyr

Sheikh Muhammad bin Makki Al-Amili (died 786 AH)

Study collection and investigation/ Dr.. Muthanna Hassan Al-Khafaji.....129

Explanation of the looting issue

Radi al-Din Abd al-Malik bin Shams al-Din Ishaq bin Fathan al-Qummi

(from the ninth century flags)

investigation: Al sayyid. Muhammad Abbas Al Alawi/ Al Hawza scientific / Al-Najaf

Al Shraf.....165



15. *When writing a research abstract, avoid abbreviations and citations.*
16. *Not mentioning the name of researcher / researchers in the research body at all.*
17. *The scientific methods used in writing footnotes for documentation shall be taken into consideration by mentioning the name of the reference, the part and the page number, with successive numbers placed at the end of the research.*
18. *The researcher shall abide by the technical conditions used in the writing of scientific research in terms of the order of the research, its body, its footnotes and its references. Moreover, he should consider adding the pictures of manuscripts in their appropriate places in the body of the research.*
19. *Adding the list of references at the end of the search and according to the Harvard Reference Style.*
20. *Studies that have been cited in the research body as well as tables or images are shown accurately in the list of references, and vice versa.*
21. *The researcher / researchers shall make a statement as to whether the research submitted for publication has been made in the presence of any personal, professional or financial relations that may be interpreted as a conflict of interest.*



Authors' Guide

1. *The magazine approves research and studies which are within the framework of its publication policy.*
2. *The research submitted for publication must be original, never published in a magazine or other publication medium.*
3. *The author shall give exclusive rights to the magazine including publication, paper and electronic distribution, storage and reuse of the research.*
4. *The number of pages submitted for publication shall not exceed forty pages.*
5. *Send the research to the magazine via e-mail alalama.alhilli@yahoo.com and mal.muhaqeq@yahoo.com*
6. *The published research is written by Microsoft Word or (LaTeX), the size of page is (A4), written in two separate columns. The research is written in Times New Roman font size 14.*
7. *Provide an abstract of the research in English and in a separate page not exceeding (300) words.*
8. *The first page of the research should contain the following information:*
 - *The title of the research*
 - *Name of researcher / researchers and affiliations*
 - *Email of researcher / researchers*
 - *Abstract*
 - *Key words*
9. *Write the search title in the middle of the page with the font Times New Roman size 16 Bold.*
10. *Write the name of the researcher / researchers in the middle of the page and under the heading with Times New Roman font size 12 Bold.*
11. *The authors' affiliations are written with the Times New Roman font and the size is 10 Bold.*
12. *Write an abstract of the search with the font Times New Roman and size 12 Italic, Bold.*
13. *Key words that are no more than five words are written in Times New Roman font and size 11 Italic, Justify.*
14. *The affiliations are written as follows (department, college, university, city, country) without abbreviations.*



Al-Muhaqqiq

*A Quarterly Scientific Bulletin
Concerned with Studies and Research about
Al-Hilla Scholarly Hawza (Seminary)*

ISSN 2521- 4950

*Depository Number in the Iraqi
House for Books and Documents
2236 /2017*

Magazine website

*Iraq - Babylon - Hilla - Doctors
Street - Hilla Contemporary
Museum building*

Magazine phone

*TeL. +9647732257173 -
+9647808155070*

E.MAIL

*<http://alalama.alhilli@yahoo.com>
Email:mal.muhaqqiq@yahoo.com*

Arabic linguistic

Salah Hassan Hashem

The english Translator Depended

by The Bulletin

Translation Unit

The al-Alama Hilly Center

Technica Design and Direction

Aws Abd Ali

Editor-in-chief

*Assistant Prof. Abbas Hani
Ach-Charrakh*

Editor

Kareem Hamza Hmaidî Al-Isawi

Editing Board

»heikh Imad Musa Mahmood Al-

Kadhimi, Ph D

*International university of
Islamic »ciences/ London*

Assistant Prof. Muhammad Noori

Al-Musawi, Ph D

*university of Babylon | College of
Education*

Lecturer Hameed Jassim Al-

Ghurabi, Ph D

*university of Karbala | College of
Islamic »ciences*

Abdul Majeed Mohammed

Al-Isdawi, Ph D

Minia university / Egypt

Dr. Wassam Al-Sabaa

Bahrain

muhamad karim 'übrahim

university of Babylon

Assistant Prof. Jabbar Kadhim

Al-Mulla, Ph D

*university of Babylon | College of
Quranic »tudies*

Assistant Prof. Qasim »aheem

Hassan, Ph D

university of Babylon | Babylon

Centre for »tudies

Prof. Hamid Atai. theoretical Islamic

Republic of Iran

Prof. Adel Abdel-Jabbar Al-Shati

University of Babylon / College of

Quranic Studies





Al-Muhaqqiq

*A Quarterly Scientific Bulletin
Concerned with Studies and Research about
Al-Hilla Scholarly Hawza (Seminary)*

Issued by
Al-Allama Al-Hilli Centre for the Revival of the Heritage
of Al-Hilla Hawza and Re-constructing its Sites

**The Sixth year/Volume six/ Issue No.15
2021AD/1443AH**